


المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
القاهرة

كتاب
إسلامية

معالم على طريق السنة
للدكتور أحمد عشرهاشم

0173969



UNIVERSITY MICROFILMS

297
H3

يصدرها، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة

العدد ١٨٦

اهداءات ٢٠٠١

المرحوم الشيخ / احمد علي فايد
موجه اللغة العربية بوزارة التعليم

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الاسكندرية

المكتب العامة مكتبة الاسكندرية
رقم العنصر:
رقم التسجيل / ١٩٨٧٧

كتب اسلامية

يصدرها

المجلس الاعلى للشئون الاسلامية
القاهرة

معالم على طريق السنة
٢٩٧٠١٤
١١٥٩٥٥



General Organization of the Alexandria Library (GOAL)
المنظمة العامة لمكتبة الاسكندرية


العقد ١٨٦
السنة السادسة عشرة
١٥ من رمضان سنة ١٣٩٦ هـ
٩ من سبتمبر سنة ١٩٧٦ م

يشرف على إصدارها
محمد توفيق عويضة

STANDARD
LONDON

الله

جل جلاله



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قال الله تعالى :

« وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا »


(صدق الله العظيم)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى

عضوا عليها بالنواجذ » .

(رواه ابو داود والترمذى)



مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على صاحب السنة
المطهرة ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد

فإن للسنة النبوية الشريفة منزلة « هامة » في الاسلام ، لأنها
تمثل المصدر الثاني للتشريع الاسلامي بعد القرآن الكريم ، كما
تتناول توضيح ما جاء في كتاب الله تعالى . . . وقيل أن نبرز هذه
المكانة العالية للسنة ، وتوضيح اهم الجوانب العلمية التي تتصل
بها ، فإنتنا نرى أنه من الضروري أن نضع بين يدي القارئ بعض
الحقائق الهامة التي توصلنا إليها من طريق دراستنا للحديث
النبوي دراسة « ورواية » وشرحاً وتحليلاً ، حتى يقف الباحث عن
الحقيقة على طلبته ، ويثق بما جاء في السنة الصحيحة ثقة
مطلقة ، وهذه الحقائق نوجزها فيما يأتي :

أولاً : ان التدوين الرسمي للسنة النبوية وان كان في القرن
الثاني الهجري الا أن السنة كتبت في القرن الأول ، ودونت تدويناً
خاصاً غير رسمي ، ونحن حين نتتبع طبيعة الحياة العربية يومئذ
وقبلئذ ، نجد أن العرب كانوا يعتمدون على الذاكرة اعتماداً كبيراً ،
ولطالما قام الحفظ فيهم مقام التدوين ، من أجل هذا لا نرى بأساً
في أن نقول : ان عصر تدوين الحديث بدأ في عهد الوحي عن طريق
الكلمة المسطورة والمحفوظة . . . وواضح أن نهي الرسول صلى
الله عليه وسلم كان عن الكتابة لا عن الرواية ، وأنه أذن للبعض

بالكثافة لما أنس فيهم من عدم اللبس ، ثم كان اذنه بعد ذلك بالكثافة عند ما تم نزول معظم الوحي وحفظه الكثيرون (١) .

ثانيا : ان لدينا يقينا مطلقا بأن الله تعالى وعد بحفظ القرآن الكريم وحفظه فعلا قال تعالى : « **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** » وهذا اليقين يفيء علينا يقينا قريبا منه بأن الله سبحانه قد حفظ كذلك من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كل حقيقي وصادق ليكون بيانا لكتابه الذي تكفل بحفظه قال تعالى : « **ان علينا حجهه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه** » من أجل هذا نرى ان السنة قد قيص لها من أسباب التوثيق ما لم يحدث له نظير أبدا في تاريخ البشر مثل « علوم الحديث ، والجرح والتعديل ، وجهاد الأئمة : كالبخارى ومسلم وأخوانهما » وما بذلوه في سبيل استخلاص الأحاديث الصحيحة حتى وصلت الينا بأدق الطرق العلمية . . والله أسأل أن يوفقنا لخدمة القرآن والسنة وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه وأن يجزينا عنه مغفرة لى ولوالدى وسائر المسلمين .

المؤلف

(١) انظر كتابنا : السنة النبوية في القرن الثالث الهجري .

الحاجة إلى السنة

تتضح الحاجة إلى السنة في بيانها للقرآن الكريم ، وتفصيلها لأحكام الدين ، والاجابة على كل ما تحتاجه الانسانية في كل زمان ومكان ، فيما يتصل بالعقيدة ، والشريعة ، والأخلاق كما سيأتي بيان ذلك قريبا . . وقد أمر الله تعالى بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم كما أمر بطاعته في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم (١) » . كما أرسى القرآن قاعدة أساسية في قبول ما جاء في السنة ، وأن في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة لله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله (٢) » .

إذا تبين لنا هذا فليس من الصواب في شيء أن ينادى أحد ما بالاعتصار على القرآن وحده ولقد تنبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ستمعرض له سنته الشريفة من تحديات بعض المغرضين ، وأصحاب الشبه الواهية التي لا أساس لها وأنهم سيقومون بدعوة خبيثة يحاولون فيها أن ينادوا بالاعتصار على القرآن وحده ، بغيا وعدوانا ، وحسدا وبهتاننا ، وفي هذه الدعوة وأمثالها اهمال لنصف الدين ، وفي ترك السنة الشريفة استعجاب لعظم القرآن وعدم فهم للمراد منه عند الله تعالى : عن المقدم بن معد يكرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أننى أوتيت الكتاب

(١) النساء (٥٩) .

(٢) النساء (٨٠) .

ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكة يتبول :
 عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه
 من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلئ ، ولا كل ذئ ناب
 من السباع ، ولا لقطه معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ومن
 نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فعليه أن يعقبهم مثل
 قراه « (١) » .

ولقد حاول أعداء السنة — قديما وحديثا — أن يستدلوا على
 دعواهم الزائفة بخبر موضوع لا أساس له وهو : « إذا جاءكم
 عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافق فخذوه ، وما خالف
 فاتركوه » وقد وضح أئمة السنة وجه الحق فى هذا ، وكشفوا عن
 كذب هذا الخبر ووضعوه ، وأنه قد وضعته الزنادقة لوصولوا الى
 ما يريدون من تقويض المصدر الثانى للتشريع الإسلامى وهو
 الحديث النبوى الشريف . يقول أئمة الحديث المتضلعون فى فهمه :
 عرضنا هذا الحديث على كتاب الله فخالفه لأنا وجدنا فى كتاب
 الله : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » ووجدنا
 فيه « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحبكم الله ويغفر لكم
 ذنوبكم » ووجدنا فيه : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » .
 وهكذا يثبت القرآن الكريم أن نأخذ بما جاءت به السنة ، ونحن
 نتحدى دعاة الباطل أن يأتوا بأية واحدة تدعو أو تقول بعدم اتباع
 الرسول صلى الله عليه وسلم إلا فيما صرح به القرآن الكريم ؟
 وأنه لا سبيل الى بيان القرآن تفصيلا وتوضيحا إلا عن طريق
 السنة لبيان أسباب النزول ، ومعرفة توضيح المبهم ، وتفصيل
 المحمل ، وتقعيد المطلق ، وغير ذلك . . ولشدة الحاجة الى السنة ،
 عنى أئمة الحديث بالسند والمتن ، وقدموا دراسات مستفيضة فى
 الرواة وتاريخ ميلادهم ووفاتهم ومكانهم ، لمعرفة مكان السماع
 أو عدم مكانه ، ونقدوا السند والمتن بنهض شديد وتوثيق بالغ
 لا مثيل له ، فقد نظروا الى السنة النظرة اللائقة ، ففيها بيان
 لأصول الشريعة وقروعها وتوضيح للقرآن على يد من نزل عليه
 القرآن كما قال تعالى : « **وأنزلنا اليك الذكر أنبين للناس ما نزل
 إليهم ولعلمهم يتفكرون »** .

(١) رواه أبو داود فى سننه .

قول :
تم فيه
ي ناب
ا ومن
مثل

مفهوم السنة

تعرف السنة عند أهل الحديث : بأنها أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته وسيره ومعازيه وبعض أخباره وبهذا يتبين لنا أن للسنة النبوية الشريفة أنواعا كثيرة :

فمنها ما كان قولاً وهو أكثر أنواعها ، ومثاله : قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس اتقوا الله واجملوا في الطلب فان نفسا لن تموت حتى تستوفى رزقها وان أبطأ عنها ، فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم » .

ومنها السنة الفعلية ، وهي أفعاله صلى الله عليه وسلم التي رواها الصحابة عنه ، مثل أدائه الصلوات الخمس بأركانها وسننها وهيئاتها وأدائه مناسك الحج والصوم والزكاة وغير ذلك من أعماله الشريفة صلى الله عليه وسلم ، ومن أمثلة السنة الفعلية ما أخبر به الصحابة وأمهات المؤمنين عن أعمال الرسول صلى الله عليه وسلم وأحواله ، مثل ذلك : ما روى عن عطاء بن يسار أن رجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك وجدا شديدا فأرسل امرأته تسأل عن ذلك فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين فأخبرتها فقالت أم سلمة : « ان رسول الله يقبل وهو صائم فرجعت المرأة الى زوجها فأخبرته ، فزاده ذلك شرا ، وقال : لسنا مثل رسول الله يحل الله لرسوله ما شاء فرجعت المرأة الى أم سلمة فوجدت رسول الله عندها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ا على
جاءكم
ا خالف
بوا عن
وا الى
ن وهو
فهيه :
كتاب
ووجدنا
لكم
« .
ونحن
م اتباع
كريم ؟
طريق
تفصيل
سنة ،
ضنة في
سمع
ق بالغ
بيسان
عليه
ما نزل

« ما بال هذه المرأة ؟ فأخبرته أم سلمة ، فقال : « إلا أخبرتها أني أفضل ذلك » ؟ فقالت أم سلمة قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرا وقال : لسننا مثل رسول الله ، يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله ثم قال : « والله اني لاتنكحكم الله ولأعلمكم بحدوده » (١) .

٣ - القسم الثالث : « السنة التقريرية » وهي ما أقره الرسول صلى الله عليه وسلم مما رآه من بعض الصحابة ، فعلا كان أو قولاً ، بأن يقع ذلك في حضرته فلا ينكره ، بأن يسكت عنه ، أو يوافق عليه مظهرا استحسانه وتأييده ، فبعد ذلك اقراراً ، من ذلك ما رواه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه خرج رجالان في سفر وليس معهما ماء فحضرت الصلاة فتبينهما ضعيفا طيبا ، فصليا ثم وجدا المساء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد : « أصبت السنة » وقال للآخر : لك الأجر مرتين » (٢) .

التسمية بين السنة ، والحديث ، والخبر ، والحديث القديسي

يسبق بيان أن المراد بالسنة هنا ما أراده المحققون ، وهي مرادفة للحديث عند جمهورهم وهذا هو الذى سنشير عليه في جميع بحوثنا من رسالتنا هذه .

(١) الموطأ ص ١٢٤ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، وقال الزبيرى في شرح الموطأ ج ٣ ص ٩٢ : « وصله عبد الرزاق بإسناد صحيح من عداء عن رجل من الأنصار » ، ورواه الشيبان : فتح الباري ج ٤ ص ١٢١ ، ومسلم في صحيحه ج ٤ ص ٣٠٥ من حديث عمر بن أبى سلمة ، وأخرجه الأمام أحد في المسند بنحوه ج ٥ ص ٤٣٤ ، وفي مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٦٦ قال الهيثمى « رجاله رجال الصحيح » ، وأخرجه الداريمى ج ١ ص ٣٤٥ بنحو تحقيق السيد عبد الله يمانى .

(٢) رواه أبو داود عن أبى سعيد الخدرى ج ١ ص ٩٣ بتحقيق الاستاذ / محمد محسن الدين ٢ وسبل السلام ج ١ ص ٩٧ ورواه النسائى .

وأما الخبر : فهو عند علماء هذا الفن مرادف للحديث « فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف ، وعلى المقطوع وقيل : الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث وبالتواريخ ونحوها أخباري (١) ، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر ولا عكس (وقد يسمى المحدثون المرفوع والموقوف من الأخبار اثراً إلا أن فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر) (٢) .

وأما الحديث القدسي فهو كل قول أضافه الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الله عز وجل ، ويسمى حديثاً لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يحكيه ويرويّه عن ربه كما تروى الأحاديث ونسبته إلى القدس بمعنى الطهارة والتنزيه ، ونسب إلى الله ، لأنه صدر عنه تعالى :

واللهاء في الأحاديث القدسية راين :

الراى الأول : أنها من كلام الله تعالى وليس للنبي صلى الله عليه وسلم الا حكايتها عن ربه سبحانه ، وذلك لأنها أضيفت إلى الله فقيل عنها قدسية والهيئة وأنها اشتبهت على ضمائر التكلم الخاصة به تعالى ، كقوله : (يا عبادى . .) ، وأنها تروى عن الله تعالى متجاوزاً بها النبي صلى الله عليه وسلم فتارة يقول الراوى : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه) وتارة يقول : (قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم) والمعنى فيهما واحد .

والراى الثانى : (أنها من قوله صلى الله عليه وسلم ولفظه كالأحاديث النبوية وممن قال ذلك أبو البقاء وعبارته : (أن القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحى جلى ، وأما الحديث القدسي فهو ما كان لفظه من عند الرسول ومعناه من عند الله بالألهام أو

- (١) تدريب الراوى ص ٦ .
(٢) المرجع السابق .

بها انى
وجها
لن الله
لاشقاكم

رسول
لا كان
عنه ،
ارا ،
رجلان
طيبا ،
لوضوء
ذلك
الاجر

بى

وهى
جميع

بى
من رجل
سلم فى
أحد فى
للهمشى
تحقيق

/ محمد

بالمنام) واختار الطيبي (١) هذا الرأي أيضا ، وحكمة اضافة الأحاديث القدسية الى الله على هذا الرأي زيادة الاهتمام بها ، والتوجيه الى ما احتوته من آداب ومعانٍ ومواعظ ومن بيان لعظمة الله تعالى واظهار رحمته .

وأرجح الرأي الثاني ، وهو انها من قوله صلى الله عليه وسلم ولفظه اذ لم ينزل باللفظ من قبل الله تعالى الا القرآن الكريم لتمييزه عن بقية أنواع الوحي بأنه معجز من اوجه كثيرة : منها اعجازه اللفظي والبياني ، فلا تصح روايته بالمعنى ، لانه معجزة خالدة على مر الزمان محفوظ من التبديل والتغيير قال تعالى : « قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا » (٢) .

وأما رواية الأحاديث القدسية عن الله تعالى واصلتها اليه واشتمالها على ضمائر التكلم الخاصة به سبحانه فهذا على معنى أن الله تعالى أمر جبريل عليه السلام أن يقول للرسول صلى الله عليه وسلم : افعل كذا ، وأمر بكذا . . . فيبلغ الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك ، بالفاظ من عنده (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ، علمه شديد القوى) (٣) .

الفرق بين الأحاديث القدسية والقرآن :

١ — ان الأحاديث القدسية ما كان لفظها من عند النبي صلى الله عليه وسلم على رأى البعض ومعناها من عند الله بالالهام أو بالمنام بوحي جلى أو لا ، وأما القرآن فهو ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحي جلى بمعنى : أن ينزل به جبريل عليه السلام بلفظه من عند الله سبحانه في اليقظة وليس في المنام ولا بالالهام .

٢ — الأحاديث القدسية تصح روايتها بالمعنى أما القرآن فتحرم قراءته بالمعنى .

(١) قواعد التحديث من ٦٦ .

(٢) سورة الاسراء ٨٨ .

(٣) سورة النجم (٣ - ٥) .

٣ - الأحاديث القدسية لا يتعمد بقراءتها أما القرآن فيتعمد بقراءته ، ويتعين في الصلاة ولا كذلك الأحاديث القدسية .

٤ - إن القرآن الكريم معجزة خالدة متواتر اللفظ في كلماته وخروفيه وأساليبه أما الأحاديث القدسية فليس لها هذا التواتر ، وليست بمعجزة .

٥ - إن القرآن يحرم على المحدث مسه ، وعلى الجنب تلاوته ومسّه بخلاف الأحاديث القدسية .

الفرق بين الحديث القدسي والنبوي :

هو أن الحديث القدسي مقطوع بنزول معناه من عند الله تعالى لما ورد فيه من النص الشرعي على نسبته الى الله بقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى كذا . . » فلذا يسمى قدسيا ، أما الحديث النبوي فلم يرد فيه مثل هذا النص لأن منه ما هو « توقيفي » مستنبط بالاجتهاد والرأى من كلام الله والتأمل في حقائق الكون وهذا ليس كلام الله ، ومنه ما هو « توقيفي » جاء به الوحي الى الرسول صلى الله عليه وسلم فيبينه للناس بكلامه وهذا القسم وأن كان مرجعه الى الله تعالى الملهم والمعلم إلا أنه لما كان من قول الرسول صلى الله عليه وسلم ووضعه كان حريا أن ينسب اليه ويطلق على القسمين حديثا نبويا وقوفيا بالتسمية عند الحد المقطوع به (١) .

(١) النبا العظيم للدكتور / محمد عبد الله دراز مطبع السعادة من ١٠٠٠ ١٩٦٠

مَنْزِلَةُ السُّنَّةِ فِي الدِّينِ

السنة هي الأصل الثاني من أصول الإسلام أجمع ففهاء المسلمين قديما وحديثا من لدن الصحابة رضوان الله عليهم الى يومنا هذا الا من شذ من بعض الطوائف على الاحتجاج بها واعتبارها المصدر الثاني للدين بعد القرآن الكريم. فيجب اتباعها وتحريم مخالفتها ، وقد تضامرت الأدلة القطعية على ذلك فأوجب الله سبحانه على الناس طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وبين أنه عليه الصلاة والسلام هو المبين لما أنزل من القرآن ، وذلك بعد أن عصمه من الخطأ والهوى في كل أمر من الأمور ((وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى علمه شديد القوى)) (١) كما عصمه من الناس حين أمره بتبليغ ما أنزل اليه قال تعالى : ((يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان أم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي القوم الكافرين)) (٢) .

فهو اذا قد مهد لرسوله طريق الدعوة وذل له مهمة تبليغها فبين سبحانه وتعالى للناس ما يأتي :

أولا : وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم .

(١) سورة النجم ٢ - ٥ .
(٢) المسائدة (٦٧) .

ثانيا : ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذى يبين للناس كتاب ربهم سبحانه وتعالى .

وهذان الامران متلازمان فى اثبات حجبية السنة لان الله تعالى اوجب طاعة رسوله عليه الصلاة والسلام لانه يبين للناس ما نزل اليهم ، قال الشاذلى : (ماذا عمل المكلف على وفق البيان اطاع الله فيما اراد بكلامه واطاع رسوله فى مقتضى بيانه ، ولو عصى على مخالفة البيان عصى الله تعالى فى عمله على مخالفة البيان اذ صار عمله على خلاف ما اراد بكلامه وعصى رسوله فى مقتضى بيانه) (١) .

وستناول الحديث عن هذين الامرين وهما وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وبيان ان الرسول عليه الصلاة والسلام هو الذى يبين الناس ما نزل اليهم :

أولا : وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم :

فرض انه سبحانه وتعالى طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وورد الامر بها فى القرآن الكريم على وجوه تختلف باختلاف احوال المخاطبين ومشاربهم ونياتهم ، فمنهم اليهودى الذى يحتاج الى كثرة الأدلة ، والمنافق الذى يحتاج الى اسلوب التهديد ، والمؤمن الذى يقبل الامر ويسرف هداية الله من اقرب طريق ، وقد سلكت آيات القرآن الكريم فى بيان ذلك مسلكا مناسباً ونهجت منها حكيما :

١ — فقد دلت مرة على وجوب طاعة الرسول ، بالامر بالايمان بالرسول « وهذا يستلزم وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، من ذلك قوله تعالى : « يا اهل الكتاب لا تغفروا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله » (٢)

(١) الموافقات (٤ : ١٩) .

(٢) سورة النساء آية ١٧١ .

وقال تعالى « فآمنوا بالله ورسوله وان تؤمنوا وتتقوا فلكم أجر عظيم » (١) فالأمر بالإيمان بالرسول مع الإيمان بالله لا يكون إلا إذا كان مع الإيمان بتصديق لما يبلفه الرسول عن الله وأذعان وطاعة لهديهم وعلى هذا فرسولنا صلوات الله وسلامه عليه يجب الإيمان به الأمر بالإيمان بالرسول وطاعته واجبة كطاعتهم التي استلزمها الأمر بالإيمان بهم .

٢ - ودات الآيات أيضا على وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم باقتران الأمر بالإيمان به مع الأمر بالإيمان بالله سبحانه « قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل (٣)) وعمل الله تعالى : (فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا ، والله بما تعملون خبير) (٢) وقد أظهر الله تعالى في هذه الآيات وغيرها مخافة بيته صلى الله عليه وسلم ، فنص على الإيمان به ، ولم يكتف بالأمر العام السابق رغم دخوله فيه ، وذلك لأن رسالته خاتمة وبعثته عامة فانتضت الحكمة أن يخص بمزيد عناية ، ويفهم من ذلك الأمر بطاعته قال الامام الشافعي رضى الله عنه : (وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله عاما لدينه لما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال تبارك وتعالى : (فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله اله واحد سبحانه أن يكون له ولد) (٤) وقال : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه) (٥) .

فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له الإيمان بالله ثم برسولته (٦) أ. ه .

٣ - كذلك دات الآيات على وجوب طاعة الرسول صلى الله

- (١) سورة آل عمران آية ١٧٨ .
- (٢) سورة النساء آية ١٣٦ .
- (٣) سورة التغابن آية ٨ .
- (٤) سورة النساء آية ١٧١ .
- (٥) سورة النور آية ٦٢ .
- (٦) الرسالة للامام الشافعي ص ٧٣ .

عليه وسلم بايجاب الله تعالى طاعة الرسل قال تعالى : (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) (١) فطاعة الرسل اذا هي الهدف من ارسالهم ، ورسولنا صلى الله عليه وسلم كواحد من الرسل داخل في مضمون الحكم العام فينطبق عليه الحكم بوجوب طاعته لاسيما والرسل قبله كانت شرائعهم خاصة بطائفة معينة اما رسولنا عليه الصلاة والسلام فشريعته عامة وخاتمة ، لذا كانت طاعته أكد والزم .

٤ - اقتتران الأمر بطاعة الرسول بالأمر بطاعة الله قال تعالى :
 (قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين) (٢)
 وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) (٣) والناظر الى الآيات الواردة في وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم يرى ان منها ما جاء الأمر بطاعة الله مقرونا بالأمر بطاعة الرسول بالعطف بالواو كالأية الأولى حيث يفيد ذلك مطلق الاشتراك والجمع بينهما ، أو بطريق العطف بها مع اعادة العامل حيث يفيد ذلك تأكيد عموم الطاعة في كل ما يصدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومنها ما جاء بتكرار العامل في شئيين مع العطف على الأخير بدون تكرار العامل كقوله تعالى : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » بدون تكرار العامل في عطف أولى الأمر .

وهذا يدل على ان أولى الأمر ليس لهم طاعة مستقلة ، وليس لهم تشريع خاص يصدر عنهم (وإنما يطاعون فيما شأنه أن يتلوه ويباشروه في اطار من الدين الذى شرعه الله قرآنا كان أو سنة) (٤) فطاعة الرسول اذا واجبة في كل ما أتى به سواء كان في الكتاب الكريم أو ليس فيه .

(١) سورة النساء آية ٦٤ .

(٢) سورة آل عمران آية ٣٢ .

(٣) سورة النساء آية ٥٩ .

(٤) السنة النبوية ومكانتها في التشريع ص (٥٨) .

هـ - أمر الله بطاعة الرسول على الانفراد قال الله تعالى :
فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوا بِحُكْمِكَ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في
 أنفسهم حرجا مما قضيت **وَبِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ** (١) وقال تعالى
 (واقبلوا الصلاة وآتوا الزكاة واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون) (٢)
 وقال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٣)
 ففى هذه الآيات نص صريح على وجوب طاعة الرسول والتسليم
 لحضه وتبعه ، وهذه الطاعة فى حال حياته وبعد وفاته ، ففى
 حال حياته كان انصاحه يتلقون احكام الشرع من القرآن الذى
 احذوه عن رسوله صلى الله عليه وسلم ، حيث كان يبين لهم
 ما انزل اليهم ، وحيث كان كذلك يبين لهم كثيرا من الاحكام حين
 تقع بهم الجواث التى لم ينص عليها فى القرآن ، فهو اذا كان يطبق
 لهم لاحكام من خلال او حرام مما كان مصدره القرآن او الوحي
 الذى يوحيه الله له (يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل
 لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال
 التى كانت عليهم (٤)) وقد حث الله على الاستجابة لما يدعوه له الرسول
 صلى الله عليه وسلم فقال تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا
 لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)** (٥) ولم يبيح الله للمؤمن ولا مؤمنة
 مخالفة حكم الرسول او امره قال تعالى : **(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مَوْمِنَةٍ
 إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ
 يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَضَّلْنَا مَوْلَاهُ)** (٦) وقد كان المسلمون
 متمسكين حدود امره ونهيه ومتسعين له فى عباداتهم ومعاملاتهم وقد
 بلغ من طاعتهم للرسول واقتدائهم به أنهم كانوا يفعلون ما يفعل
 ويتركون ما يترك ولم يجز واحد منهم لنفسه مراجعة الرسول
 الا اذا كان هناك امر غريب عن عقولهم فيناقشونه ليعرفوا
 الحكمة فيه فقط كما لم يجز واحد منهم مراجعته فى امر (الا اذا
 كان فعله او قوله اجتهدا منه فى امر دنيوى كما فى غزوة بدر حين

- (١) سورة النساء آية ٦٥ .
- (٢) سورة النور آية ٥٦ .
- (٣) سورة الحشر آية ٧ .
- (٤) سورة الاسراء آية ١٥٧ .
- (٥) سورة الاعمال آية ٢٤ .
- (٦) سورة الاحزاب آية ٣٦ .

راجعه الحباب ابن المنذر في مكان النزول (١) ومثل هذا إنما حدث
تطبيقا لمبدأ الشورى في الإسلام .

وإذا كان الحال هكذا في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ،
فإنه أيضا يجب طاعته وأتباع سنته بعد وفاته ، لأنه صلوات الله
وسلامه عليه انتقل إلى الرفيق الأعلى بعد أن اطمان تماما على
أنه أرسى معالم الدين وأدى الأمانة الإلهية على منهاج الحق وودعي
المسلمين أن يطيعوه ويتبعوه بعد وفاته . تمسكا بالكتاب والسنة
وسيرا على هديهما كما قال صلى الله عليه وسلم : (تركت فيكم
أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي) (٢) وكما يجب
على الصحابة بنص القرآن اتباع الرسول وطاعته في حياته وبعد
مماته كما في الحديث السابق ويجب على من بعدهم من المسلمين
اتباع سنته بعد وفاته ، لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة
لم تقيد ذلك بزمن حياته ولا بصحافته دون غيرهم ولأن العلة جامعة
بينهم وبين من بعدهم وهي أنهم أتباع لرسول أمر الله باتباعه
وطاعته (٣) لهذا كله تلقى الصحابة السنة النبوية وبلغوها إلى من
بعدهم .

ثانيا : منزلة السنة من القرآن وبيانها له :

تبين من البحث السابق أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم
واجبة على المسلمين وأنهم تقبلوا منه السنة كما تقبلوا القرآن
مستجيبين لله الذي أمرهم باتباع النبي وطاعته . وذلك لأن
للرسول صلى الله عليه وسلم مهمته هي التبليغ وبيان ما في
القرآن من أحكام وفواعل وغير ذلك فرسالته ليست قاصرة على
التبليغ ، وإنما لابد مع التبليغ من البيان ، وهو الأمر الثاني في
إثبات حجية السنة .

(١) السنة ومكانتها في التشريع ص ٦٦ .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک وفي جامع بيان العلم وفضله ج ٢ ص ١٨٠
والموطأ شرح الزرقانی ، والترغيب والترهيب .
(٣) السنة ومكانتها في التشريع ص ٦٧ .

فإن القرآن الكريم جاء بالأصول العامة ، ولم يتعرض للتفاصيل والجزئيات ، ولم يسرع عليها إلا بالتقدير الذي يتفق مع تلك الأصول ويكون ثابتا بثبوتها ، لا يعتربه تغير أو تطور باختلاف الأعراف والبيئات ومرور الأزمان ، لأنه الكتاب الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، اشتمل على العقائد والشرائع وعلى الآداب والأخلاق مكان تبياننا لكل شيء ، وجاءت السنة الشريفة توافق الكتاب الكريم وتعرض للتفصيلات والجزئيات : ففسرت مبهمه وفصلت مجملة وتبديت مطلقة وخصدت عامه وشرحت أحكامه كما أتت لسنة كذلك بأحكام لم يرد في القرآن نص عليها وجبت بهذا متممة ومطبقة لما في القرآن الكريم فكانت مرتبتها بعد القرآن . (وأيضا فإن لسنة إما أن تكون بيانا للكتاب أو زيادة عليه ، فإن كانت بيانا فهي في الاعتبار بالمرتبة الثانية عن المبين ، فإن النص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه وإن كانت زيادة فهي غير معتبرة إلا بعد أن لا توجد في الكتاب وذلك دليل على تقدم اعتبار الكتاب) (١) وكل ما جاء في السنة النبوية على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يتبع فيه ما يوحى إليه قال تعالى : **(قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ أَنِّي مَلَائِكَةٌ أَنْ تُبْعَ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ)** (٢) ولهذا جعل الله تعالى طاعة رسوله طاعة له ، وأوجب على المسلمين اتباع بيانه فيما يأمر وينهى قال تعالى : **(مَنْ يَطْعِ الزُّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ)** (٣) ، وقال : **« وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »** (٤) إذا فالرسول صلوات الله وسلامه عليه حين يبين للناس ما نزل إليهم لا يصدر في بيانه من تلقاء نفسه وإنما يتبع ما يوحى إليه ، وقد آمن الله تعالى على رسوله بأن أنزل عليه الكتاب . ليشرح ما جاء فيه ، ويظهر المراد منه فقال تعالى : **« وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ »** (٥) . وروى المقدم بن معد يكرب قال : **« حرم لنبي صلى الله عليه وسلم أشياء يوم خيبر منها الحمار »**

- (١) السنة ومكانتها في التشريع ص ٤٢٤ .
- (٢) سورة الأنعام آية (٥٠) .
- (٣) سورة النساء آية (٨٠) .
- (٤) سورة الحشر آية (٧) .
- (٥) سورة النحل آية (٤٤) .

الإلهي وغيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما جرمانه وان ما حرم رسول الله « (١) » .

وينقسم بيان السنة الى أقسام :

الأول : بيان التقرير ، وهو ان تكون السنة موافقة لما جاء به القرآن ومؤكدة له ، ومن ذلك : ما روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بنى الإسلام على خمس » شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة والحج ، وصوم رمضان « (٢) فانه يوافق قوله تعالى : « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » (٣) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) (٤) وقوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) (٥) .

الثاني : بيان التفسير لما جاء في القرآن ، وهذا القسم اغلب الأقسام وأكثرها ورودا ، فمنه بيان المجهل : كالأحاديث التي بينت العبادات وكيفيةاتها كفريضة الصلاة مثلا فقد فرضها الله تعالى في القرآن من غير أن يبين أوقاتها وعدد ركعاتها وأركانها وكيفيةاتها ، فبين الرسول صلوات الله وسلامه عليه ذلك كله بصلاته وتعليقه

(١) رواه الترمذى (٢ : ١١١) وابن ماجه (١ : ٥) والداريمى (١ : ١١٧) تحقيق السيد عبد الله يمانى ورواه الامام أحمد فى المسند (٤ : ١٣٠) وهو حديث صحيح كما قال الترمذى .
(٢) فتح البارى ج ١ ص ٥٥ ، ورواه مسلم من طريق سعد بن عبيدة بتقديم الصوم على الحج ج ١ ص ١٥٠ ط الشعب ورواه أيضا بتقديم الحج على الصوم ص ١٥١ ورواه الترمذى ج ٤ ص ١١٩ وقال حديث حسن صحيح ، والمسند ٣٦٤/٤ .

٣) سورة البقرة (٨٣)
(٤) سورة البقرة (١٨٣)
(٥) سورة آل عمران (٩٧)

الناس وقال : « صاوا كما رأيتهمنى أصلى » (١) ومثل ذلك في الحج والزكاة وغير ذلك من العبادات التي وردت في القرآن مجمنة وغد لثنها السنة النبوية . ومن هذا القسم تقبيد المطلق : « كالأحاديث التي بينت المراد من اليد في قوله تعالى : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » (٢) فوضحت السنة أنها اليد اليمنى وأن القطع من الكوع لا من المرفق . (٣) ومن هذا القسم أيضا تخصيص العام ، كالأحاديث التي خصت الوارث والمورث في قوله تعالى : « يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » (٤) فخصت السنة المورث بغير الأنبياء فقال صلى الله عليه وسلم : « نحن معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة » (٥) كما خصت السنة الوارث بغير القتال ، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : يسس للقتل شيء وأن سم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ، ولا يرث القتال شيئا » (٦) .

١١٣١١ : أن تكون السنة ناسخة لحكم ثبت بالقرآن على رأي من يجوز نسخ الكتاب بالسنة وهذا مثل حديث « لا وصية لوارث » (٧) فبهذا الحديث نسخ حكم الوصية للوالدين والأقربين الوارثين الثابت بقوله تعالى « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت أن تترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين » (٨) والنسخ من قبيل البيان لأنه بيان انتهاء أمد الحكم ولذلك يطلق عليه بعض علماء الأصول بيان التبديل » (٩) .

- (١) أخرجه البخاري ج ١ ، ص ١٢٥ حاشية السندي ، وأخرجه الدارمي ج ١ ص ٢٣٠ - تحقيق السيد بهاني ٢ وأخرجه الأمام أحمد والنسائي ج ٢ ص ٥٩ . بحود والشافعي في سننه ص ١٩ .
- (٢) السائدة ١٣٨ .
- (٣) الحديث والمحدثون ص ٢٨ .
- (٤) سورة النساء ١١ .
- (٥) فتح الباري ج ٦ ص ٢٨٩ صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٧٨ ، سند أحمد ج ١ ص ٣٣٤ شاكر والموطأ ص ٢٥٤ .
- (٦) رواه أبو داود في سننه (٤ : ٣١٣) بن طريق محمد بن راشد .
- (٧) صحيح . ورواه الترمذي (٢ : ١٤) ، سنن ابن ماجه : (٢ : ٧٤) .
- (٨) سبق تخريجه ص ٦ .
- (٩) سورة البقرة ١٨٠ .
- (٩) الحديث والمحدثون ص ٤٠ .

الرابع : أن تكون السنة دالة على حكم لم يرد في القرآن وهذا القسم اختلف العلماء فيه ، فذهب الجمهور الى أن السنة أثبتت أحكاما جديدة على طريق الاستقلال . وذهب صاحب الموافقات وآخرون الى أنها أثبتت أحكاما داخلية تحت نصوص القرآن ولو بتأويل وقال الشافعي رحمه الله في القسمين الأول والثاني : « والوجهان يجتمعان ويتفرعان : أحدهما ما أنزل الله فيه نص كتاب فبين رسول الله مثل ما نص الكتاب . والآخر مما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما » (١) ، ثم ذكر الإمام الشافعي هذا القسم الذي دلت السنة فيه على حكم لم يرد في القرآن فذكر اختلاف العلماء فيه قال « فمنهم من قال جعل الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توقيته لرضاه أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب . ومنهم من قال لم يسن سنة قط الا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته لقبين عدد للصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة ، وكذلك ما سسن من البيوع وغيرها من الشرائع لأن الله قال : « ولا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل (٢) » وقال « وأحل الله البيع وحرم الربا » (٣) فما أحل وحرم فأنما بين فيه عن الله كما بين الصلاة ، ومنهم من قال « بل جاءته به رسالة الله فاثبت سنته بفرض الله » ومنهم من قال (ألقى في روعه كل ما سسن وسنته الحكمة التي ألقى في روعه عن الله . فكان ما ألقى في روعه سنته (٤) .

ويتضح من كلام الإمام الشافعي السابق أن أصحاب الرأي الأول والثالث والرابع يرون أن السنة تستقل بالتشريع في بعض الأمور ، أما أصحاب الرأي الثاني فيرون أنها لا تستقل بالتشريع وإنما تدخل أحكامها ضمن نصوص القرآن .

(١) الرسالة ص ٩٢ .

(٢) سورة النساء ٢٩ .

(٣) سورة البقرة ٢٧٥ .

(٤) الرسالة للإمام الشافعي ص ٩٢ .

أدلة القائلين بالاستقلال :

استدل القائلون باستقلال السنة بالتشريع في بعض الأمور بأنه قد ورد في القرآن الكريم ما يوجب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباعه قال تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » (١) وقال تعالى « وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » (٢) « فدللت آيات على وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيها يأمر به وينهى عنه ، دون تفريق بين السنة المبينة أو المؤكدة أو المستقلة ، وهكذا كل أدلة القرآن تدل على أن ماجاء به الرسول وكل ما أمر به ونهى فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن فلا بد أن يتكون زائدا عليه » (٣) كما وردت بعض الأحاديث الدالة على وجوب لأجذب بما في السنة من الأحكام كما يؤخذ بما في الكتاب مثل قوله صلى الله عليه وسلم « يوشك بأحدكم أن يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال أحلناه وما كان فيه من حرام حرمانه إلا من بلغه عنى حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه » (٤) .

وتقد امر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بتبليغ أحكامه من أى طريق سواء كان بالكتاب أو غيره ، وعصمه من الخطأ فلا يسع من استقلال السنة بالتشريع .

وأما قوله تعالى : « وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » (٥) فلا تفيد الآية قصر مهمة الرسول صلى الله عليه وسلم على البيان ، بل يستفاد منها ومن قوله تعالى « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » أن الرسول يبين للناس كتاب ربهم وإذا جاوز البيان الى الأحكام التى لم يتعرض لها القرآن فانه حينئذ لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى » وقد صرح بذلك بعض علماء السلف فمن ذلك ما يروى عن عبد الرحمن بن يزيد انه

(١) سورة النساء (٨٠) .

(٢) سورة الحشر (٧) .

(٣) الموافقات (٤ : ١٣) .

(٤) رواد الطراني في الاوسط عن جابر .

(٥) سورة النحل (٤٤) .

رأى محرماً عليه ثيابه فنهاه فقال : ائتمنى بآية من كتاب الله تنزع
ثيابي فقرأ عليه « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
فانتهوا » (١) .

أدلة المتكبرين بالاستقلال :

وقد استدل أصحاب هذا الرأي بأن السنة بيان للقرآن ، كما
قال تعالى : « وانزانا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم » وأجابوا
عن أدلة القائلين باستقلال السنة بأن الآيات التي تفيد وجوب طاعة
الرسول يقصد منها وجوب طاعته في بيانه وشرحه « ولا يلزم من
أفراد الطاعتين تبين المطاع فيه باطلاق فلا دليل فيها على أن ما في
السنة ليس في الكتاب ، وإذا كانت هناك أحكام زائدة فليست
بزائدة بزيادة شيء ليس في القرآن بل بزيادة الشرح على
المشروح » (٢) وعلى هذا الرأي تكون الأحكام الواردة في السنة
أشتمل القرآن عليها بطريق الإجمال فصيح أن تكون السنة بياناً
للقرآن عن طريق الإلحاق أو القياس أو استنباط لقواعد العامة
من الجزئيات أما الإلحاق فقد ينص القرآن على حل شيء وحرمة
شيء آخر ويكون هناك شيء ثالث لم ينص على حكمه وهو أخذ من
كل منهما بطرف فيكون ثم مجال للاجتهاد في إلحاقه بأحدهما فيعطيه
النبي صلى الله عليه وسلم حكم أحدهما ومثال ذلك : أن الله تعالى
أحل صيد البحر فيما أحل من الطيبات وحرّم الميتة فيما حرّم من
الخبائث فدارت ميتة البحر بين الطرفين واتشكل حكمها فقال صلى
الله عليه وسلم : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » (٣) وأما القياس
فقد ينص القرآن على حكم شيء فيلحق به الرسول صلى الله عليه
وسلم ما يشاركه في العلة قياساً عليه ، ومثال ذلك أن الله تعالى
حرّم الجمع بين الأخذين ثم قال : « وأحل لكم ما وراء ذلكم » (٤) ثم
جاء نهييه صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها

(١) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٨٩ ، الحديث والمحدثون ص ٤٤ .

(٢) السنة ومكانتها في التشريع ص ٤٢٢ بتصرف يسير .

(٣) أخرجه أصحاب السنن : سنن أبي داود بتحقيق محمد محي الدين ج ١
ص ٢١ ، والترمذي ج ١ ص ٤٧ وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه الإمام
مالك في الموطأ ص ٤٣ ط المجلس الأعلى والدارني ج ١ ص ١٥١ كلهم برواية
أبي هريرة .

(٤) النساء (٢٤) .

من باب القياس كما روى عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا العممة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أخيها ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى » (١) وأما طريق استنباط القواعد العامة من نصوص القرآن الجزئية فذلك بان تبنى نصوص من القرآن في معان مختلفة لكن يشتملها معنى واحد فتأتى السنة بمتنفي ذلك المعنى الواحد فيعلم أنه مأخوذ من مجموع تلك النصوص ومثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى » (٢) فهاتان قاعدتان تؤخذان من الآيات التي تحت على الإخلاص مثل قوله تعالى : « وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين » (٣) وقوله تعالى : « ألا لله الدين الخالص » (٤) وقوله تعالى : « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا » (٥) .

ويمكن الجمع بين ما ذهب إليه الفريقان بأن الجميع متفقون على وجود أحكام في السنة لم ينص عليها في القرآن ولكن القائلين بأن السنة لاتأتى بأحكام زائدة عما في القرآن أرادوا أن القرآن اشتمل على جميع الأحكام أجمالا أو تفصيلا فعلى رأيهم أن الأحكام داخلة تحت النصوص من الوجوه ، وأما القائلون بأنها تأتي بأحكام زائدة فأرادوا بذلك الأحكام التفصيلية التي لم يرد فيها نص صريح فعلى رأيهم أن السنة تستقل بالتشريع لأنها أثبتت أحكاما جديدة ، فكل واحد من الفريقين متفق على وجود أحكام زائدة عما في القرآن وإنما الخلاف في محرجهما فالخلاف إذا لفظي لأن النتيجة واحدة وهي وجود أحكام جديدة سواء سمي ذلك استقلالا أم لا (٦) .

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٥٦٢ ، الموطأ ص ١٧٧ ، الام ج ٥ ص ٤ ، نيل الاوطار ج ٦ ص ٢٨٥ سنن أبي داود ج ٢ ص ٢٢٤ ، جامع الترمذى ج ٢ ص ٢٩٧ وقال : حديث حسن صحيح ، وابن حبان بزيادة فانكم اذا سلمتم قطعتم أرحامكم وهو المعنى الذي حرم الجمع بسببه .
- (٢) فتح الباري ج ١ ص ٩ المسند ج ١ ص ٣٠٢ ورواه مسلم ج ٦ ص ٤٨ والترمذى ج ٦ ص ٤٨ وهو حديث حسن صحيح .
- (٣) البينة « ٥ » .
- (٤) الزمر « ٣ » .
- (٥) الكهف « ١١٠ » .
- (٦) الحديث والمحدثون ص ٤٥ السنة وماكانتها في التشريع ص ٤٢٢ .

بيان المسئلة في غير الأحكام :

وهناك طائفة من الأحاديث النبوية جاءت على سبيل العذلة ، وتنبية المكلفين وهدايتهم وخسرت مخرج القصص ، منها ما جاء موافقا ومؤكدا لما في القرآن ولا يخلو من بعض الشرح كحديث الخضر مع موسى عليه السلام الذي رواه سفيان عن عمرو بن سعيد بن جبير قال : « قلت لابن عباس : ان نوحا البكالى يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس موسى بنى اسرائيل ؟ فقال ابن عباس : كذب عدو الله ، أخبرني ابي بن كعب قال : خطبنا رسول الله . . » وذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب الخضر « (١) ا هـ - فهذا الحديث يوافق القصة المذكورة عنهما في سورة الكهف .

ومنها ما ورد على سبيل التوضيح كقوله عليه الصلاة والسلام « يدعى (٢) نوح فيقال هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما اتانا من نذير وما اتانا من أحد فيقال من شهودك ؟ فيقول : محمد وأمه ، قال : فيؤتى بكم تشهدون أنه قد بلغ فذلك قول الله تعالى : « وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » (٣)

ومنها ما يرد على طريق الاستقلال ومن أمثلته : « حديث جريج العابد وحديث الأبرص والأقرع والأعمى » « حديث الصخرة » فهذه الأحاديث وما في معناها جاءت لتأكيد المقاصد التي جاء بها القرآن ، وحكمتها تنشيط المكلفين وتنبية الغافلين « (٤) . ا هـ

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ٤٤٢ ، ورواه البخارى ج ١ ص ١٦٧ من فتح الباب ، ورواه مسلم ج ٢ ص ٢٢٧ من طريق سفيان بن عيينه .
 (٢) أخرجه البخارى والترمذى .
 (٣) سورة البقرة « ١٤٢ » .
 (٤) الحديث والمحدثون ص ٤٥ .

حول حجية السنة

من المباحث السابقة تتضح حجية السنة وحيث ان الله تعالى أمر بوجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبين انه الذي يبين للناس ما نزل اليهم ، قال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ » (١) وقال تعالى : « قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَاوَا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ » (٢) .

فقد جعل سبحانه التولي عن طاعة الله ، وعن طاعة الرسول كفرا ، لأن من أركان الايمان بالله الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ، والايمان بأن كل ما أتى به صدق . وعن عمر أن بن حصين أنه قال لرجل : « انك امرؤ أحمق ، أتجد في كتاب الله الظهر أربعة لا يجهر فيها بالقراءة ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا ، ثم قال : أتجد ذلك في كتاب الله مفسرا ؟ ان كتاب الله أبهم هذا ، وان السنة تفسر ذلك » . من كل ذلك يتأكد لنا حجية السنة .

رد بعض التشبه والطعون :

١ — ذهب بعض أصحاب الآراء الجامحة من الفرق والطوائف الى انكار حجية السنة جملة متواترة كانت أو آجادا مستندين في

(١) سورة النحل « ٤٤ » .

(٢) سورة آل عمران « ٣٢ » .

ذلك الى مفهم السقيم في مثل قوله تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء » (١) وقوله تعالى : « ما فرطنا في الكتاب من شيء » (٢) واصل هذا الرأي الفاسد — وهو رد السنة والاقتضار على القرآن أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا الى انكار الاحتجاج بالسنة والاقتضار على القرآن (٣) ونسبوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال : « ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله فما وافقته فانا نقتله ، وما خالفه فلم اقله » (٤) كما استدلوا على عدم حجتها أيضا : بنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن كتابة السنة وأمره بمحو ما كتب منها .

والاجابة على هذه الشبهة تتلخص فيما يأتى :

أولا : ان قوله تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء » فالمراد والله اعلم أن الكتاب يبين أمور الدين بالنص الذى ورد فيه، أو بالإحالة على السنة التى تولت بيانه ، ولا فلو لم يكن الأمر كذلك لتناقضت هذه الآية مع قوله تعالى : « وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » .

ثانيا : وأما قوله تعالى : « ما فرطنا في الكتاب من شيء » فالكتاب هو اللوح المحفوظ بدليل السياق (وما من دابة فى الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم أمثالكم) وعلى تقدير أنه القرآن فالمعنى أنه يحتوى على كل أمور الدين أما بالنص الصريح وأما ببيان السنة له .

ثالثا : وأما الحديث الذى نسبوه الى النبى والذى زعموا — حسب ادعائهم — أنه يفيد ضرورة عرض السنة على الكتاب فقد قال فيه الامام الشافعى رحمه الله تعالى : « ما روى هذا أحد يثبت حديثه

-
- (١) سورة النحل « ٨٩ » .
 - (٢) سورة الانعام « ٢٨ » .
 - (٣) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة .
 - (٤) لم يرد بهذا المعنى حديث صحيح ولا حسن ، « وفى عون المعبود » .
- (٤ : ٣٢٩) فأما ما رواه بعضهم أنه قال : « اذا جاءكم الحديث ... الخ فانه حديث باطل لا أصل له .

في شيء صغير ولا كبير . . . » (١) وفكر أهمية الحديث انه موضوع الزنادقة قال عبد الرحمن بن مهدي : « الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث وهذه الالفاظ لا تصح عنه صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه ، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العام وقالوا نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك قالوا فلما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفا لكتاب الله ، لانا لم نجد في كتاب الله انه لا يقبل من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وافق كتاب الله بل وجدنا كتاب الله يطلق التامى به والأمر بطاعته ويحذر من المخالفة عن أمره جملة على مثل حال » (٢) .

رابعا : وأما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن تدوين السنة فلا يدل على حجيتها لأن المصلحة يومئذ كانت تقتضي بتضاضر كتاب الصحابة — وهم قلة — على جمع القرآن الكريم وتدوينه وحفظه أولا خشية الضياع وخشية أن يلتبس بغيره على البعض فنهاهم عن تدوين السنة حتى لا يكون تدوينها شاغلا لهم عن القرآن أو أن النهى كان بالنسبة لمن يوثق بحفظه .

وأخيرا فكيف يترك الاحتجاج بالسنة فتصارا على القرآن ؟ ولا سبيل الى فهم القرآن الا عن طريق السنة الصحيحة التي بها يعلم المفسر أسباب النزول والظروف والمناسبات والوقائع الخاصة التي نزلت فيها آيات القرآن الكريم ولا سبيل الى معرفة كل ذلك الا عن طريق السنة الصحيحة .

٢ — الرد على من ينكر الاحتجاج بخبر الواحد :

من الحديث ما هو متواتر ومنه ما هو آحاد ، أما الحديث المتواتر فقد عرفه العلماء بأنه (هو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة بأن يكونوا جميعا لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أول

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ٢٢٥ .
(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢ : ١٩٠) .

الاسناد الى آخره) (١) ولذا كان مفيدا للعلم الضروري وهو الذى يضطر اليه الانسان بحيث لا يمكنه دفعه ويجب العمل به من غير بحث عن رجاله ولا يشترط فيه عدد معين فى الأصح (٢) .

الخبر الذى لم تبلغ نقلته فى الكثرة مبلغ الخبر المتواتر سواء كان المخبر واحداً أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة الى غير ذلك من الأعداد التى لا يشعر بأن الخبر دخل بها فى حيز المتواتر « (٣) وقبل فى تعريفه : هو ما لم يوجد فيه شروط المتواتر سواء كان الراوى له واحداً أو أكثر (٤) . والتعريفان يتفقان فى أن خبر الواحد لا تجتمع فيه شروط المتواتر ، فهما متقاربان .

وقد اتفق جمهور المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم على وجوب العمل بخبر الواحد وأنه حجة ، ويفيد الظن ومنع من وجوب العمل به بعض طوائف : كالروافض والقدرية ، والجبائى فى جماعة من المتكلمين .

والدليل على وجوب العمل بخبر الواحد ما يأتى :

أولاً : قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » (٥) والنبأ هو الخبر ، وهو نكرة فى سياق الشرط فيعم كل خبر ، ويدخل فيه الخبر الذى يتعلق بالرسول صلى الله عليه وسلم قبل غيره لأهميته . وقد أوجب الله تعالى التثبت فيه لوجود الفسق ، فإذا اتقى هذا السبب بأن كان المخبر ثقة عدلاً قبل الخبر من غير تثبت ولا توقف . . .

ثانياً : ورد فى السنة الشريفة ما يدل على قبول خبر الواحد :

- (١) تدريب الراوى ص ٣٧١ .
- (٢) قواعد التحديث للفايضى ص ١٤٦ .
- (٣) توجيه النظم ص ٣٣ .
- (٤) قواعد التحديث ص ١٤٧ .
- (٥) سورة الحجرات آية (٦) .

من ذلك ما روى عن سفیان بن عیینة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نصر الله عبداً سمع مقالتي ووعاها واداءها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين وازوم جماعتهم ، فان دعوتهم تحيط من وراءهم » (١) .

وفي هذا الحديث يدعو الرسول صلى الله عليه وسلم لاستماع مقالته وادائها ويدعو بالنصرة للقائم بذلك فيقول : (نصر الله عبداً) وفي رواية (امرءاً) ، وكل واحدة من الكلمتين بمعنى (الواحد) ، والرسول لا يأمر أن يؤدي عنه الا الذي تقوم به الحجة ، فذل ذلك على وجوب العمل بخبر الآحاد .

وقد تواتر عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه انه كان يبعث بكتبه ورسله ويلزم المسلمين العمل بالآحاد منها .

ثالثاً : اجماع الصحابة المستفاد من الوقائع الكثيرة التي كانت تحدث ، وتواتر عنهم في العمل بحبر الواحد ، وكثيراً ما يكون لهم رأى في أمر من الأمور فاذا جاءهم خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا به وتركوا آراءهم ، كما كانوا يرجعون الى بيت النبوة في بعض ما يحتاجون اليه فيسألون أمهات المؤمنين رغبة منهم في الوقوف على حكم النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الأمور ، وعلى هذا النهج سار التابعون من بعدهم (٢) .

ومما يشهد للعمل بخبر الواحد أن الصحابة كانوا يكتفون به فيما ينزل من أحكام الدين ولا يطلبون خبراً آخر من ذلك ما روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : (بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت ، فقتل : ان النبي قد أنزل عليه الليلة

(١) رواه أحمد ج ١ ص ٤٣٦ عن زيد بن ثابت ، والترمذي ج ٤ ص ١٤٢ عن عبد الله ابن مسعود عن أبيه بلفظ (نصر الله امرءاً ..) وقال : حديث حسن صحيح : والدارمي بنحوه ج ١ ص ٦٥ .
(٢) مكانة السنة في الاسلام الدكتور محمد أبو زهو ص ٢١ .

قرآن ، وقد أمر أن يستقبل القبلة ، فاستقبلوها ، وكانت وجوههم
إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة (١) فقد أخبرهم بتحويل القبلة
واحد صادق فلو لم يكن خبر الواحد جائزا لما تحولوا إلى الكعبة
بخبره .

رد بعض الاعتراضات :

١ - وقد يعترض على العمل بخبر الواحد ، بتوقف بعض
الصحابة في العمل به وطلبهم شاهدة أو يمينا .

والجواب على ذلك : أن هذا كله لم يكن لأن الحديث خبر آحاد ،
وانما لزيادة التثبيت في الراوى والمروى وشدة الحيطه في ذلك ،
فربما وقع لهم الريب في الراوى بأن كان غير حافظ أو غير ضابط ،
فطلبوا الشاهد أو اليمين لذلك .

٢ - وقد يعترض كذلك بأن الصحابة لم يكتروا من رواية السنة
وقصروا العمل على القرآن والمشهور من الأحاديث ، واجتهدوا
بالرأى بعد ذلك .

والجواب على ذلك : أنهم ماتركوا الحديث الصحيح ولا لجأوا إلى
الرأى ، وتشهد بذلك الوقائع الكثيرة الماثورة عنهم بل إن عمر بن
الخطاب رضى الله عنه كان يقول : (اياكم والرأى فان أصحاب
الرأى أعداء السنن اعيبتهم الأحاديث أن يعوها ، وتفلتت منهم أن
يحفظوها فقالوا في الدين برأيهم) (٢) .

وأما ما جاء عن الصحابة من الاجتهاد بالرأى ، فإنه لم يكن إلا بعد
البحث عن الحديث ، فإذا لم يجدوه اجتهدوا برأيهم ، فإذا جاءهم
بعد ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوه وتركوا
الرأى . وعن عبد الله بن مسعود قال : (من عرض له منكم قضاء
فليقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى

(١) الموطأ ص ١٥٦ ، فتح البارى ج ١ ص ٤٢٤ ورواه مسلم من طريق مالك
ج ١ ص ١٤٨ وأحمد ج ٢ ص ١١٣ والشافعى في الام ج ١ ص ٨١ .
(٢) اعلام الموقعين ج ١ ص ٤٦ ط المنيرية .

فيه نبيه صلى الله عليه وسلم ، فان جاء امر ليس في كتاب الله ولم يقض فيه نبيه صلى الله عليه وسلم ، فليقض بما قضى به الصالحون فان جاء امر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه ولم يقض به الصالحون فليجتهد رايه فان لم يحسن فليقم ولا يستحي (١) .

شروط العمل بخبر الواحد :

اشترط العلماء في قبول خبر الواحد ووجوب العمل به شروطا كفلت الاحتجاج به والعمل بما فيه ، وبهذه الشروط اندفعت الشبهة التي اثارها المشككون حول الحديث واصبح لا مجال لطلعتهم وقولهم : (ان الراوى يجوز عليه الكذب أو الغلط مع احتمال الصدق فثبوت الخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم غير مقطوع به) لا مجال لمثل هذا القول فان الشروط التي اشترطها الائمة والعلماء كانت كافية في ترجيح جانب الصدق على جانب الكذب ، وهذه الشروط منها ما هو في راوى الحديث ، ومنها ما هو في متن الحديث .

اما الشروط الخاصة براوى الحديث : فهي :

- ١ — العدالة .
- ٢ — الضبط .
- ٣ — أن يكون فقيها .
- ٤ — أن يعمل الراوى بما يوافق الخبر ولا يخالفه .
- ٥ — أن يؤدي الحديث بحروفه .
- ٦ — أن يكون عالما بما يحيل معانى الحديث من اللفظ .

الشروط الخاصة بالحديث : هي :

- ١ — أن يكون متصل السند برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) المرجع السابق ص ٥٣ .

- ٢ - خلوه من الشذوذ والعلة .
- ٣ - الا يخالف السنة المشهورة قولية كانت أو فعلية .
- ٤ - الا يخالف ما كان عليه الصحابة والتابعون والا يخالف عموم الكتاب أو ظاهره .
- ٥ - الا يكون بعض السلف قد طعن فيه .
- ٦ - الا يشتمل الحديث على زيادة في المتن أو السند انفراد بها راوية عن الثقات وكذا احتاط العلماء في قبول خبر الواحد فاشتروا له الشروط الكافية ووضعوا لراويه الصفات اللازمة التي تجتمع بين الثقة في الدين والصدق في الحديث . قال الخطيب : (وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التسابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين في مسائل أمصار المسلمين الى وقتنا هذا ولم ييلقنا عن أحد منهم أنكار لذلك ولا اعتراض عليه) (١) .

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٧٢ ط مطبعة السعادة

الأطوار التي مرت بها السنة في القرنين الأول والثاني

رواية السنة وكتابتها ، وتدوينها وتصنيفها :

العهد النبوي :

اصطفى الله تعالى رسوله صلوات الله وسلامه عليه ليبلغ الرسالة الإلهية إلى الناس جميعا ، ويتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ، وأعد الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم اعدادا كاملا فرباه بعنايته ، وكأله برعايته وعصمه من الناس وعلمه ما لم يكن يعلم ، قال تعالى : (ولولا فضل الله عليك ورحمته لهتمت طائفة منهم أن يضلوك ، وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) (١) .

وقام الرسول صلى الله عليه وسلم بأداء الرسالة خير قيام ، وأدى الأمانة الإلهية على أكمل وجه وتحمل في سبيلها ما تحمل وصبر وأستعذب الأذى حتى أرسى دعائم الدعوة وأقام دين الله تعالى . وقد تضافرت عوامل ثلاثة حفزت همم المسلمين إلى الإقبال الشديد على السنة الشريفة ومدارستها :

(١) سورة النساء « ١١٣ » .

أولاً : القدوة الحسنة التي تمثلت في الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا » (١) .

ثانياً : ما تضمنته آيات القرآن الكريم والاحاديث الشريفة من الحث على العلم والعمل ، بل كانت أولى آيات الوحي الالهي من القرآن دعوة صريحة الى العلم ، توجه أنظار البشرية اليه ، وتحض عليه ، قال تعالى : « اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم » (٢) .

وقال تعالى : (فلولوا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) (٣) ، كما حض الرسول صلى الله عليه وسلم على طلب العلم وتبليغه ، عن ابن شهاب قال : قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وأنا أنا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » (٤) « وقال صلى الله عليه وسلم (نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه » (٥) .

ثالثاً : الاستعداد الفطري ، والذوق العربي الأصيل والذاكرة الواعية الأمانة التي كانوا عليها ، وقد حركت هذه العوامل قلوب المسلمين للالتفاف حول رسولهم صلوات الله وسلامه عليه ، لينهلوا من معين سنته المطهرة التي وجدوا فيها مادة خصبة لدنياهم وأخراهم ، تكفل لهم سعادة الدارين ، لان احكامها الكريمة

(١) سورة الاحزاب « ٢١ » .

(٢) سورة العلق « ١ - ٥ » .

(٣) سورة التوبة (١٢٢) .

(٤) فتح الباري ج ١ ص ١٥٠ ، ١٥١ والمسند من أبي هريرة ج ١٢

ص ١٨٠ ورواه ابن ماجه ج ١ ص ٤٦ وجمع الزوائد (١ : ١٢١) .

(٥) الحديث ، سبق تخريجه ص ٢٧ .

وآدابها الفاضلة تتعلق بالعقيدة والشريعة والأخلاق وتتعلق بجميع آدابهم وأحوالهم .

ونهج النبي صلى الله عليه وسلم معهم منهج القرآن ، بتدرج في انتزاع الشر والباطل ، ويعمل على غرس الخير والحق ، ويفتيهم في مسائلهم في كل مكان حسبما اتفق في الحل والترحال ، وكان « المسجد » هو المكان المتعارف الذي تعاهدوا على حضور المجالس العلمية فيه ، تلك المجالس التي يعقدها لهم رسولهم صلى الله عليه وسلم تشرق بنور الله ، وتنبتق منها الروحانية الصافية ، فيتعلمون ويتفقهون ويعبدون فيها ربهم ويسبحون بالفدو والآصال . وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يتبع معهم أسس الطرق في التعليم : فيتخولهم بالموعظة كراهة السامة عليهم ويتوخى مخاطبتهم بلغاتهم ولهجاتهم وعلى قدر عقولهم متواضعا حلما ، ولم يحرم النساء من حقوقهن في العلم وإنما خصص لهن وقتا يتلقين فيه العلم .

وقد بلغ من حرصه صلى الله عليه وسلم على تعليم المسلمين أنه كان يكرر القول ثلاثا حتى يفهم عنه ، وربما طرح المسألة على أصحابه (1) ليختبر أفهامهم ، ويجذب انتباههم ، وينهري أن يكون التدريس والموعظة في الوقت الملائم والظروف المناسبة التي ينمى لهم الحضور فيها ، وتكون عقولهم يقظة وواعية بعد صلاة الفجر وبعد العشاء ونحو ذلك . . .

تلقى الصحابة للحديث النبوي :

حرص الرسول صلوات الله وسلامه عليه على تبليغ المسلمين سنته الشريفة وحبيب إلى أصحابه رضوان الله عليهم حفظ الحديث وتبليغه ، فوضع منهج التلقى والتحديث ، وأرسى بينهم قاعدة التثبيت العلمي التي ساروا عليها ، واتخذوها منهجا في الرواية بعد ذلك ، وسار الصحابة في حرصهم على حضور مجالس الرسول صلى الله عليه وسلم إلى جانب ما يقومون به من أمور المعاش وإذا تعذر على بعضهم الحضور يتناوب مع غيره كما كان يفعل عمر بن رضي الله عنه ، قال : « كنت أنا وجار لي من الأنصار في بنى أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول

(1) فتح الباري ج 1 ص 136 .

الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوما وأنزل يوما فاذا نزلت جنته
 يخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك « (١) . ولم
 يكن يتسنى للجميع سماع الحديث من الرسول صلى الله عليه وسلم
 لما كانوا يقومون به من أعمال فكانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه
 من أقرانهم وكانوا يشددون على من يسمعون منه ، كما كانت القبائل
 البعيدة تبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم من يتعلم أحكام الدين
 منه ثم يعود اليهم ليرشدهم ويعلمهم ، وهكذا عاش الصحابة مع
 رسولهم صلى الله عليه وسلم يشاهدون تصرفاته في عباداته
 ومعاملاته واذا عن لهم أمر من الأمور يحتاجون للبيان فيه رجعوا
 اليه يسألونه فيجيبهم ، ويفتيهم ، كما كان صلى الله عليه وسلم
 يعلم النساء أمور الدين ويخصص وقتنا يجلس لهن فيه وكانت امهات
 المؤمنين على درجة سامية من العلم ، لذا وجد النساء عندهن الاجابة
 على أمورهن وأحوالهن التي يمنعهن الحياء من التصريح بها أمام
 الرسول عليه الصلاة والسلام كالأمر الخاصة بهن والى جانب هذه
 العوامل السابقة كانت هناك طرق كثيرة ساعدت على انتشار السنة
 قوى نشاطها اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم في التبليغ وأثر
 امهات المؤمنين الذي لا ينكر ، ومن ذلك بعوثة صلوات الله وسلامه
 عليه الى القبائل لتعليمهم وارشادهم ، وكتبه الى الملوك يدعوهم الى
 الاسلام ، كما كان لغزوة الفتح اثر كبير في نشر كثير من السنن
 حيث قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا بين الوف المسلمين
 وغيرهم معلنا العفو عن أعدائه ومبيننا كثيرا من الأحكام التي تناقلها
 الناس وحملوا توجيهه وارشاده الى أهلهم . وبعد أن استتب الأمر
 يمم النبي صلى الله عليه وسلم وجهه شطر المسجد الحرام حاجا
 ومعه الوف من المسلمين التي فيهم خطبته الجامعة (١) التي تعين

(١) فتح الباري ج ١ ص ١٦٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٣ ص ٢٢٢ ط الشريعة .

منهاجا ختاميا للدعوة الاسلامية نضجت كثيرا من الاحكام والسنن
وفيها بين الرسول صلى الله عليه وسلم مفاسك الحج ووضع
من آثار الجاهلية ما أبطله الاسلام ، فكانت من أعظم عوامل انتشار
السنة بين كثير من القبائل والعشائر .

ومعلوم أن الصحابة رضی الله عنهم لم يكونوا في مستوى واحد
من العلم بل كانت تتفاوت درجاتهم العلمية ما بين مكثر ومقل
ومتوسط تبعا لظروف كل واحد منهم ، إذ كان من بينهم البدوي
والحضرى ، والمنقطع للعبادة ، والمشتغل بآمر المعاش فكان أكثرهم
علما أسبقهم أسلاما كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن مسعود ، أو
أكثرهم ملازمة لنبيه صلى الله عليه وسلم كأبي هريرة ، أو أكثرهم
كتابة كعبد الله بن عمرو بن العاص .

ولكن السمات العامة للمسلمين آنئذ تبرز لنا الدوافع القوية التي
حفزتهم على تلقى السنة النبوية حتى أودعوها حوافظهم القسوية
وصدورهم الامينة مما جعل السنة الشريفة محفوظة جنبا إلى جنب
مع القرآن ، وتلك الدوافع هي اقتداؤهم بنبيهم واستعدادهم الفطرى
واستجابتهم للقرآن والسنة .

السنة في عصر الصحابة والتابعين

انتقل الرسول صلوات الله وسلامه عليه الى الرفيق الاعلى ولم يترك وصية لن يتولى الخلافة من بعده مكتفيا بتعاليمه الشريفة التي تضمن لهم سعادة الدنيا والآخرة ، وقد اكمل الله لهم الدين واتم عليهم النعمة قال تعالى (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً) (١) وقد تمثلت سعادتهم في الاصلين الكريمين : الكتاب والسنة فحرصوا على حفظهما وحراستهما . ولا خوف على التراث النبوى في ظل الحياة المستقرة الآمنة ما دام بعيدا عن اعداء الدعوة وأهل الأهواء ، أما حين تضطرب الحياة وتظهر العداوة والبغضاء والفتن والأهواء فحينئذ يخشى على التراث النبوى أن تمتد اليه أيدي من مردوا على البغى والعدوان .

وقد كان اول اهتزاز يخشى منه اضطراب الدولة الاسلامية ويشب بين المسلمين الخلاف من جرائه هو مسألة الخلافة بعد الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، فقد اختلف المهاجرون والأنصار فيمن يكون خليفة ، واجتمعوا في السقيفة وبعد محاوره بينهم ومناقشة تداركهم الله بفضل منه ، فانحسم الأمر وتمت البيعة لأبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وكان على الصديق أن يباشر مهام خلافته ، وكانت أولى مسؤولياته الضخمة التي واجهته تلك

(١) سورة المائدة « ٣ » .

الحركة المتمردة العنيفة التي تمثلت في المرتدين ومائعي الزكاة وهي حركة لو قويت بلين وهوادة لهددت الدعوة وكانت خطرا جسيما على المسلمين لذا نشط الصديق في مقاومتها من أول يوم وتآهب للقتال وأعد عدته ، ونزلهم حتى أصاخوا لحكم ربهم واستجابوا لأبي بكر رضوان الله تعالى عليه فدخلوا الاسلام وأدوا الزكاة فانتظم أمر الدعوة واستقرت الأمور وعادت الحياة آمنة ، وصفا الجو العلمي للصحابة فاستكمل صنعارهم علومهم ومعارفهم كما أرادوا ، ونهل التابعون من علوم الصحابة التي حملتها اليهم صدورهم الأمانة وحوافظهم القوية وبعض صحائفهم العزيزة التي كانت تشكل روافد صافية الى منابع السنة الشريفة .

وهكذا سارت الحياة رخاء طيبة ، في عهد الخليفين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حتى كانت الخلافات التي بدأت تبتق شرورها حين أخذ الناس على سيدنا عثمان رضي الله عنه بعض الأمور ، ومن ذلك الوقت تسربت الفتنة بين الناس وتولى كبرها عبد الله ابن سبا اليهودي ، حتى انتهت بمقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه ، ومن هنا بدأت تستعمر نار الفتنة التي أطاحت بكثير من الصحابة .

ووسيط هذا الجو الملبد الخائق تولى الامام على رضي الله عنه الخلافة فكان أول صدام واجهه على اثر مطالبة معاوية بدم عثمان — تلك المعارك التي أصابت سير الحياة بهزات عنيفة وفتقت المسلمين ، (وانتهت بمعركة صفين التي كان على أثرها تفرق أصحاب على الى خوارج وشيعة)) (١) .

أما الشيعة فهم الذين يرون أن الخلافة يجب أن تكون في بيت النبي وقد قرروا أنها حق لعلي بن أبي طالب ثم لأولاده بالوراثة من بعده .

وأما الخوارج فهم من أشياع على بن أبي طالب الذين خرجوا عليه بعد التحكيم (٢) ثم صاروا حربيا عليه وعلى جماعة المسلمين

(١) الحديث والمحدثون ص ٦٥ .
(٢) تاريخ الاسلام : حسن ابراهيم ج ٢ ص ١ ، ٤ ، ٥

من بعده وقد قضى عليهم المهلب بن أبي صفرة في عهد الدولة الأموية
 ووسط هذا الانقسام ، وبين تلك الثورات العارمة والمعارك
 الدامية لابد أن يجد الأعداء وأصحاب الأهواء الطريق ممهدة لهم
 فاستغل اليهود والفرس وأعداء الدعوة تلك الفرصة السانحة
 ليكيدوا للإسلام ويناهضوا ببيغيمهم وعدوانهم التراث النبوي
 ليدسوا ويضعوا ، فماذا ترى يفعل الصحابة ؟!

منهج الصحابة في الرواية :

لم يكن هناك مجال للخلاف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،
 ولا خوف على السنة الشريفة ، لأن الصحابة كانوا إذا ظهر بينهم
 خلاف في مسألة من المسائل يرجعون إلى النبي صلى الله عليه
 وسلم وإذا عن لهم أمر يسألونه فيه . فلما انتقل الرسول صلى
 الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى خيف العبث بالسنة ، خصوصاً
 والحديث لم يدون بعد في كتاب ، والإسلام تتسع رقعته يوماً بعد
 يوم ويدخل فيه الكثير وفيهم من لا يؤمن جانبهم على الدين من
 المنافقين ونحوهم لذا كان من الضروري أن يتثبت الصحابة في سنة
 نبهم الذي وضع لهم الأساس الأول في قاعدة التثبت فبنوا عليها
 منهجهم في الرواية وذلك بما بينه لهم عليه الصلاة والسلام من
 خطر الكذب عليه حين قال (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من
 النار) (١) وقال (من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد
 الكاذبين) (٢) وكان أول من وضع قوانين الرواية فيهم أبو بكر
 الصديق رضوان الله تعالى عليه وتبعه عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه وسائر الصحابة ، ويتلخص منهجهم في أنهم اقلوا من رواية
 الحديث كراهية أن يشتغل الناس بزواية الحديث وينصرفوا عن

(١) رواه البخارى ج ١ ص ١٧٦ في فتح البارى بلفظ (من كذب على فليتبوأ
 مقعده من النار رواه مسلم ج ١ ص ٥٥ ط الشعب عن أبي هريرة ، والترمذى
 ج ٤ ص ١٤٢ من حديث أبي ذر عن عبد الله وأخرجه من حديث الزهري عن أنس
 ابن مالك وقال الترمذى حديث حسن غريب ، صحيح من هذا الوجه من حديث
 الزهري عن أنس بن مالك ، والدارنى ج ١ ص ٦٦ عن جابر .
 (٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ١٥ عن سمرة بن جندب ومن
 المشيرة بن شعبة ، والترمذى ج ٤ ص ١٤٢ عن المشيرة بن شعبة
 وقال حسن صحيح ورواه بن ماجه ج ١ ص ١٠ .

وهي
 جسيما
 تهاب
 تجابوا
 الزكاة
 وصفا
 كما
 اليهم
 التي

بكر
 رنها
 نور ،
 الله
 الله
 من

عنه
 عثمان
 فرقت
 تفرق

بيت
 وراثة

رجوا
 علمين

تلاوة القرآن ، وخشية الوقوع في الخطأ أو تسرب التحريف الى السنة ، والإقلال من الرواية كان سيرا سليما على ما رسمه لهم نبينهم عليه الصلاة والسلام ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع » (١) .

كما سار الصحابة على طريق التثبيت من الراوى والمروى فما اطمانوا اليه قبلوه وما لم يطمئنوا اليه طلبوا عليه شاهدا وما لم تقم البينة على صدقه ردوه وكان تثبتهم قائما على ميزان النقد العلمى الصحيح . ومنع الصحابة الرواة من ان يحدثوا بما يعلو على فهم العامة . لان في هذا مدعاة الى تكذيبهم للحديث فيما لا يفهمونه ومدعاة للخطأ والارتياب في الدين فامتنعوا عن ذلك خشية ان يستغل أصحاب الأهواء ظاهر النصوص لصالح بدعهم وأهوائهم .

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن عبد الله بن مسعود قال : « ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة » (٢) .

ومن امثلة التثبيت عند الصحابة ما رواه البخارى عن ابي سعيد الخدرى قال : « كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كأنه مذعور فقال : استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع » فقال : والله لتقيمن عليه بيعة ، امنكم احد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال ابي بن كعب : والله لا يقوم معك الا اصغر القوم فكنت اصغر القوم وقمت معه فأخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك فقال عمر لأبي موسى اما انى لم أتهمك ولكن خشيت ان يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ٦٠ ط الشعب .

(٢) صحيح مسلم شرح النووي ج ١ ص ٦٣ ط الشعب .

(٣) فتح البارى ج ١١ ص ٢٢ ، شرح الزرقانى على الوطأ ج ٤ ص ١٨٨ ، الرسالة ص ٤٢٥ برقم ١١٦٨ مختصرا .

وقد سار على بسنة التثيت التابعون ومن جاء بعدهم وعنوا
 بالأسانيد والنقد العلمى الدقيق . ولما كان الصحابة متفاوتين
 فى العلم فلم يكن عند الجميع ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم
 فقد بدأت الرحلات العلميه فقام الصحابة والتابعون بالرحلات الى
 كثير من البلاد حتى كان يتميز البعض بكثرة الرحلات والانتساب
 الى أكثر من بلد ، وكانت الرحلة سبيلا الى طلب الحديث وضبطه
 والتثيت منه .

كما كانت ايضا تدعيبا لوحدۃ المسلمين وتعرفا على الجو
 العلمى فى شتى الأقطار الاسلاميه ، ومعرفة والمآل لطرق الحديث
 الكثيره .

الى
 به لهم
 قال :
 يحدث

فى فما
 ساهدا
 النقد
 يعلو
 يما
 ذلك
 دعهم

قال :
 هم

سعيد
 ر أبو
 لى
 لى
 تأذن
 نة ،
 بن
 تمت
 سال
 اس

تدوين السنة

قام أعداء الإسلام يعملون في ظلام الفرقة التي دبت بين المسلمين على أثر قتل الخليفة الثالث سيدنا عثمان رضى الله عنه - حين افترق المسلمون فرقا وأحزابا ما بين شيعة وخوارج وجههور وساعدهم على ذلك اتساع البلاد ، فوجدوا المناخ ملائما لبشة سهومهم ودس أكاذيبهم ، وبعد أن انقضى عهد الخلافة الراشدة وافترق المسلمون الى فرق ، ظهر أرباب الكذب والنفاق من الملل الأخرى يكذبون ويلفنون ويصنعون الأحاديث ، فكان ظهور الوضع في الحديث أهم هذه الأسباب التي حفزت همم العلماء لتدوينه وتصنيفه صيانة له من الأيدي العابثة ، يقول الامام الزهري : « لولا أحاديث تأتينا من المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثا ولا أذنت في كتابته (١) » .

ولم يكن ذلك الوقت الذي ازداد فيه نشاط العلماء في الجمع والتدوين هو مبدأ زمن التدوين وإنما بدأت كتابة الحديث منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم بصورة خاصة وغير رسمية فالسنة النبوية لم تبقى مهملة طيلة القرن الأول الى عهد عمر بن عبد العزيز ، وإنما كانت تكتب كتابة فردية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وحفظت في الكرايس والصحف بجانب حفظها في الصدور ، حيث كانت توجد بعض الصحائف التي تشارك

(١) تنقيح العلم من ١١٨ .

الصدور في حفظ السنة ومن هذه الصحائف صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي تسمى بالصادقة ، لأنه كتبها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة ، يقول عبد الله بن عمرو بن العاص لجاهد : « هذه الصادقة فيها ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بيني وبينه أحد » (٢) .

وهي تشتمل على ألف حديث (٢) وكان لسعد بن عباد الأنصاري صحيفة ، ولسمرة بن جند صحيفة والصحيفة التي دونت فيها حقوق المهاجرين والأنصار واليهود وعرب المدينة ، وكان لجابر الأنصاري صحيفة ولأنس بن مالك صحيفة كان يبرزها اذ اجتمع الناس ولهمام بن منبه صحيفة تسمى الصحيفة الصحيحة رواها عن ابي هريرة وكان ابن عباس معروفا بطلب العلم وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . . كان يسأل الصحابة ويكتب عنهم وكانت تلك الصحف والمجاميع تحتوي على العدد الأكبر من الأحاديث التي دونت في القرن الثالث .

يقول الأستاذ أبو الحسن الندوي في كتابه « رجال الفكر والدعوة » : « واذا اجتمعت هذه الصحف والمجاميع وما احتوت عليه من الأحاديث كونت العدد الأكبر من الأحاديث التي جمعت في الجوامع والمسند والسنة في القرن الثالث وهكذا يتحقق أن المجموع الكبير الأكبر من الأحاديث سبق تدوينه وتسجيله من غير نظام وترتيب في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عصر الصحابة رضى الله عنهم ، وقد شاع في الناس حتى المثقفين والمؤلفين ان الحديث لم يكتب ولم يسجل الا في القرن الثالث الهجري وأحسنهم حالا من يرى أنه قد كتب ودون في القرن الثاني وما نشأ هذا الغلط الا عن طريقتين :

الأولى : ان عامة المؤرخين يقتضرون على ذكر مدونى الحديث في القرن الثانى ولا يعنون بذكر هذه الصحف والمجاميع التى كتبت

(١) الحديث الفاصل ، وتقيد العلم ص ٨٤ .

(٢) أسد الغابة ٢٢٣/٣ .

في القرن الأول لأن علمتها فقدت وضاعت مع أنها اندمجت وذابت في المؤلفات المتأخرة .

الثانية : أن المحدثين يذكرون عدد الأحاديث الضخم الهائل الذي لا يتصور أن يكون قد جاء في هذه الجاميع الصغيرة التي كتبت من القرن الأول « أه » (١) .

ويقول العلامة مناظر أحسن الكيلاني متشقا مع الندوى في كتابه (تدوين الحديث) (وقد يتعجب الانسان من ضخامة عدد الأحاديث الروية فيقال أن أحمد بن حنبل كان يحفظ أكثر من سبعمئة ألف حديث وكذلك يقال عن أبي زرعة ويروى عن الامام البخارى أنه كان يحفظ مائتى ألف من الأحاديث الضعيفة ومائة ألف من الأحاديث الصحيحة ويروى عن مسلم أنه قال جمعت كتابى من ثلاثمئة ألف حديث ولا يعرف كثير من المتعلمين فضلا عن العلامة أن الذى يكون هذا العدد الضخم هو كثرة المتابعات والشواهد التى عنى بها المحدثون فحديث أنها الأعمال بالنيات يروى من سبعمئة طريق فلو جردنا مجاميع الحديث من هذه المتابعات والشواهد لبقى عدد قليل (٢) من الأحاديث ، وقد صرح الحاكم أبو عبد الله الذى يعتبر من المتسامحين المتوسعين أن الأحاديث التى في الدرجة الأولى لا تبلغ عشرة آلاف (٣) أه .

وأنا أرجح هذا الرأى وهو كتابة الحديث في القرن الأول ، لأن أهل القرن الأول هم حلقة الاتصال بالنسبة لمن بعدهم من أصحاب القرون التالية الذين انتقلت على أيديهم السنة ، وأهل العهد الأول وأن كانت الأحاديث المدونة عنهم يظن أنها قليلة إلا أنها صحيحة كلها لا يداخلها شك ، إذ لم يكن الكذب أو الوضع قد شاع فيهم كالذين جاءوا من بعدهم فهم عدول وهم خير القرون وما من شك فيها كانوا عليه في العهد الأول من المنزلة العالية في الحفظ والضبط

(١) رجال الفكر والدعوة ص ٨٢ .

(٢) أى بالنسبة الى ضخامة عدد الأحاديث الروية فالقلة نسبية .

(٣) القرآن والنهى للدكتور عبد الحلیم محمود ص ٢٢٧ ص ٢٢٨ نقلنا عن

تدوين الحديث .

وليس هذا غريبا على قوم انحدروا من اصلااب آباء كانوا قهما
عالية في الحفظ والانتان ، ولكن مع هذا فقد كتب بعضهم الاحاديث
فكان وصولها الى القرون التالية تشفاها وتحريرا وهذا ادق وأوثق
يقول : ابن الصلاح « ولولا تدوينه — أى الحديث — فى الكتب لدرس
فى الأعرى الأخر » (١) .

ومنذ سنة أربعين من الهجرة بعد وقوع الفتنة وحرب الامام
على ومعاوية دبت الخلافات السياسية والمذهبية وظهر الوضع
فى السنة النبوية من الذين لا ثقة فيهم ولا صحبة لهم حقيقية ، الا ان
هذه الحركة قولت بقوة مؤمنة من علماء السنة الذين حصروا
الوضاعين وسانوا سنة نبيهم عليه الصلاة والسلام ، سيرا على
منهجه الكريم الذى وضعه لهم فى الحفاظ على السنة الشريفة ،
قال عليه الصلاة والسلام : « من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده
من النار » .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال « من قال على ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار » (٢) .

وقد وردت بعض أحاديث تنهى عن الكتابة : منها ما رواه ابوسعيد
الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تكتبوا عنى
ومن كتب عنى غير القرآن فليمحاه » (٣) .

وعن أبى نصره قال قيل لأبى سعيد لو اكتبنا الحديث ؟ فقال
لا نكتبكم ، خذوا عنا . كما أخذنا عن نبينا صلى الله عليه وسلم (٤) .

-
- (١) مقدمة ابن الصلاح ص ٧١ .
(٢) فتح البارى ج ١ ص ١٨٠ عن سلمة بن الاكوع بلفظ « من يقل .. »
وأخرجه أحمد ج ٢ ص ٥٠١ عن أبى هريرة (بلفظ من قال) باسناد صحيح
وابن ماجه ج ١ ص ١٠ من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة وسلم ج ١
ص ٥ والماكم ج ١ ص ١٠٢ والشافعى فى الرسالة ص ٢٩٦ والدارمى
بنحوه ج ١ ص ٦٧ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٨ ص ١٢٩ وكتاب جامع بيان العلم
ونفسه ج ١ ص ٧٦ ورواه الدارمى ج ١ ص ٦٨ .
(٤) جامع بيان العلم ونفسه ج ١ ص ٧٦ .

وهذا النهى عن كتابة الحديث كان في بدء الدعوة خشية ان يختلط الحديث بالقرآن فيلبس على بعض الناس ، أو أن النهى كان في حق من يوثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة ولذا أذن بالكتابة لمن لا يوثق بحفظه كأبى شاه .

عن أبى هريرة رضى الله عنه : « أن خزاعة قتلوا رجلا من بنى لبيث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال : « ان الله حبس عن مكة القتل أو الفيل » ، قال أبو عبد الله : كذا ، قال أبو نعيم وسلط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون الا وانها لم تحل لأحد قبلى ولا تحل لأحد بعدى ، الا وانها احلت لى ساعة من نهار ، الا وانها ساعتى هذه حرام لا يختلى شوكتها ، ولا يعضد شجرها ، ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ، فمن قتل فهو بخير النظرين اما ان يعقل واما أن يقاد أهل القتل ، فجاء رجل من أهل اليمن — هو أبو شاه فقال أكتب لى يا رسول الله ، فقال : اكتبوا لأبى فلان » رواه البخارى وأحمد وابن عبد البر .

والمراد كتابة الخطبة التى سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم . . أو أن النهى كان عاما وخص بالسماح له من كان كاتباً مجيداً لا يلبس عليه الحال بين السنة والكتاب كعبد الله بن عمرو ابن العاص رضى الله عنهما ، قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه : « ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً منه منى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب » رواه البخارى والدارمى وابن عبد البر . كما كان النهى عن الكتابة ثمرة عقليمة : هى اتساع المجال أمام القرآن الكريم حتى يأخذ مكانه فى الكتابة ويثبت فى صدور الحفاظ ، أو أن النهى كان خاصاً بكتابة الحديث مع القرآن فى صحيفة واحدة ، والأذن فى تفريقها . أو أن النهى كان متقدماً ، فالأذن بالكتابة ناسخ له عند الأمن من الالتباس ، وهذا أقرب الآراء .

وممن روى عنه كراهة الكتابة فى المصدر الأول : عمرو بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى ، وأبو سعيد الخدرى ،

وممن روى عنه اباحة الكتابة أو فعله : على وابنه الحسن وأنس
وعبد الله بن عمرو بن العاص .

(قال البلقيني : وفي المسألة مذهب ثالث وهو الكتابة والمحو بعد
الحفظ (١)) وأرى أن النهي عن الكتابة كان عاما في بادئ الأمر ،
وخص الرسول صلى الله عليه وسلم بغض الصحابة بالأذن في
الكتابة لأسباب منها : أن البعض لا يوثق بحفظه كأبي شاه ، ومنها
أن البعض كان كاتباً مجيداً لا يلتبس عليه الحال كعبد الله بن عمرو
ابن العاص ، فإنه كان قارئاً للكاتب المتقدمة ويكتب بالسريرية
والعربية (٢) .

وظل النهي عن الكتابة قائماً حتى كثرت السنن وخيف عليها أن
تضيع من البعض فكان الأذن بالكتابة ناسخاً لما تقدم من النهي ، ولم
يلحق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرقيق الأعلى إلا وكتابة
الحديث مأذون فيها .

وقد هم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكتابة الحديث واستئثار
أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، فأثاروا عليه ، فطفق
يستخير الله في ذلك مدة ثم عدل عن ذلك ، روى البيهقي في المدخل
عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن ،
فاستئثار في ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأثاروا
عليه أن يكتبها فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ، ثم أصبح يوماً
وقد عزم الله له وقال : انى كنت أردت أن أكتب السنن وانى ذكرت
قوما كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وانى
والله لا البس . . كتاب الله بشيء أبداً (٣) .

واستمر حال السنة على هذا حتى انتشر الإسلام ، وتسمت
الفتوحات ، وتفرق الصحابة في الأقطار ومات الكثير منهم ، فدعت

(١) تدريب الراوى ص ٢٨٥ .

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٣٦٦ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٢٢ ، تدريب الراوى ص ٢٨٧ ،
تفتيد العلم ص ٥٠ .

الحالة التي تدوين الحديث النبوي ، وذلك حين أنضت الخلافة الى
الإمام العادل عمر بن عبد العزيز ، فأراد أن يجمع السنن ويدونها
مخافة أن يضيع منها شيء وكان ذلك على رأس المائة الأولى ، فكتب
الى بعض علماء الأماص يأمرهم أن يجمعوا الأحاديث ، كما كتب الى
عماله في إهمات المدن الإسلامية ، وهكذا أصدر الخليفة العادل أمره
الى أقطار الإسلام : « انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاجمعوه (١) » .

وكتب الى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ١١٧ هـ (اكتب الى
بما يثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وبحديث عمرة فاني خشيت دروس العلم وذهابه) وفي رواية : فاني
خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل الا حديث النبي صلى
الله عليه وسلم وليقتسوا العلم وليحبسوا حتى يعلم من لا يعلم فان
العلم لا يهلك حتى يكون سرا (٢) .

كما أوصاه ان يكتب له بما عند القاسم بن محمد بن أبي بكر كما
أمر ابن شهاب الزهري — عام ١٢٤ هـ — وغيره بجمع السنن فكتبوها
مستجيبين لأمر الخليفة الذي أشعل همهم وصادف أمره في نفوسهم
الاستجابة والتبول وهكذا أتم الله على يد ماهر بن عبد العزيز تنفيذ
رغبة جده عمر بن الخطاب التي عدل عنها خشية التباس السنة
بالقرآن الكريم .

وكان تدوين الإمام الزهري للسنة عبارة عن جمع الأحاديث التي
تدور حول موضوع واحد في مؤلف خاص ، فكان لكل باب من أبواب
العلم مؤلف قائم به ، فكتاب للصلاة مثلا ، وآخر للصوم وهكذا وكل
مؤلف من هذه المؤلفات تدون فيه الأحاديث المتصلة بموضوعه ،
ومختلطة بأقوال الصحابة ومناوئ التابعيين ، وقد أخلص الإمام
الزهري نيته وعمله لله وللرسول في تدوين السنة والتنبيه على
العناية بأساليبها .

(١) فتح الباري ج ١ ص ٢٠٤ .

(٢) المرجع السابق .

أما بعد الإمام الزهري فقد تناول الأئمة رسالته ، وأخذوا يكملون ما أبداه ، فقد كان عمل الزهري بمثابة حجر الأساس لتدوين السنة في كتب خاصة ، ولكن يوضح الإمام الزهري هذا العمل ويسلم أساس البناء للجيل الذي سيأتي بعده . كان يخرج لطلابه الأجزاء المكتوبة ليرووها عنه .

وفعلا فقد بدأ العمل بعدة ، وتعاون الأئمة والعلماء في المدن الإسلامية ، في مكة وفي المدينة وفي البصرة والكوفة والشام وخراسان واليمن ومصر وواسط والري ، واضطلع الأئمة من أمثال الإمام ابن جريج ١٥٠ هـ بمكة ، والإمام مالك ١٧٩ هـ بالمدينة ، والإمام سفيان الثوري ١٦١ هـ بالكوفة وغيرهم بالمهمة الجليلة الملقاة على عاتقهم ، فأكملوا ما أبداه الزهري ، الذي قام بالتدوين فجمع كل باب في مؤلف خاص كما سبق ، فجاء هؤلاء من بعده ، فجمعوا أحاديث كل باب من أبواب العلم على حدة ثم ضموا الأبواب بعضها إلى بعض ، فكانت مصنفا واحدا ، وخططوا الأحاديث بأقوال الصحابة والتابعين .

أما ما جاء بعد هؤلاء الأئمة — من أهل عصرهم فقد سبار على دريهم ، ونسج على منوالهم إلى أن رأى بعض الأئمة أفراد الحديث خاصة على رأس المائتين في أوائل القرن الثالث الهجري . . فالفت المسانيد ، ثم جاءت طبقة أخرى دونت السنة في كتب خاصة تحروا في تدوينها الصحيح على شروطهم ، وأوردت الحديث عن غيره ، وجمعت على أبواب الفقه ، واختارت الرواة المشهورين بالثقة وبهذا يتضح أن تدوين السنة لم يأخذ وضعه في الظهور والتصنيف تماما إلا في منتصف القرن الثاني في خلافة بني العباس ، وإن كان قد بدأ قبل ذلك .

وكان لتدوين السنة على هذه المراحل أثره الجليل في حفظها من الدخيل ، ومن الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما كان لتدوين السنة على هذه المراحل أثره حيث سهل الطريق للاجتهد والاستنباط .

بعد هذا كله أرى أن السنة النبوية كانت تكتب في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وأن وجدت بعض الأخبار بالنهي عن كتابتها ، فإن إباحة الكتابة كانت جائزة للبعض ، وكانت آخر ما ترك الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه عليه ، فلم يلحق بالرقيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها وقد حفظت في الصحف بجانب حفظها في الصدور ، ولم تبق مهملة طيلة القرن الأول إلى عهد ابن عبد العزيز ، وأحاديث الأذن بالكتابة أكبر شاهد على ذلك وهكذا كتبت الأحاديث وحفظ الكثير منها في الصدور من لدن صدورها من الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن تلتقتها الصدور الواعية ، والصحف الأمانة ، وتناقلتها جيلا بعد جيل إلى أن تسلمها منهم أهل القرن الثالث ودونت الكتب الستة للأئمة : البخارى ومسلم وأبى داود ، والترمذى والنسائى ، وابن ماجه جزاهم الله خير الجزاء عن السنة الشريفة .

نماذج من هدى الحديث النبوي

في الصفحات التالية ، نقدم بعض النماذج الطيبة من الأحاديث النبوية الشريفة ، ليقف القارئ على بعض العطاء الكريم الذي تمنحه السنة الشريفة تصحيحاً للمفاهيم الإسلامية ، وتركيزاً للعلاقات الإنسانية ، سيرا بالمجتمع الإسلامي نحو الوجهة الرشيدة .

وصدق الله تعالى في قوله : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » . .

الحلال والحرام

روى البخارى فى صحيحه قال : حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا بن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبىرا لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات كراع يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعها إلا وان لكل ملك حمى إلا وان حمى الله محارمه إلا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله ، واذا فسدت فسد الجسد كله إلا وهى القلب » .

الشرح :

الاسلام دين العلم والعمل ، يدعو اتباعه لمعرفة اصوله وفروعه ، والوقوف على الظاهر منها والخبى ، حتى اذا جاء دور العمل كان منبعثا من نور وسائله على هدى . . كما يئبه الى مستقر العقيدة فى الانسان ، ومصدر اعماله كلها وهو القلب . . فبصلاحه يتم اصلاح سائر الجسد ، وبفساده يكون فساد سائر الجسيم .

وهذا الحديث يوضح بيان الحلال والحرام وما بينهما ، ويضع الضوابط الدقيقة لمنع أية شبهة تتسرب الى المال وغيره ، فالمال يمثل أقصى شهوات النفس البشرية ، ولهذا يأمر الله بتناول الحلال الطيب قبل ان يأمر بعمل الصالحات .

قال تعالى :

« كآوا من الطيبات واعملوا صالحا » اذ كيف تقبل عبادة او يستجاب دعاء والمال من حرام؟! قال صلى الله عليه وسلم : « ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ، وان الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : « يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم » وقال : « يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم » ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه الى السماء : يا رب ، يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذى بالحرام فأنى يستجاب له ؟ »

والحديث الذى معنا يقطع طريق الريبة الى النفوس ، ويحد من اطباع المتلاعبين بالكسب والعمل ، او العابثين بشتى الوظائف الاجتماعية ، فيقرر حقيقة هى من الوضوح بمكان بحيث لا يففلها أحد ، ولا تغيب عن ذهن عاقل :

« الحلال بين والحرام بين » انه واضح للخاصة والعامه ، معلوم من الدين بالضرورة أى لا يجله أحد ما بداهة ، فلا تشبهه فيه ولا غموض ومن أمثلة الحلال : اكل الطيب المباح ، وشرب الطيب المباح ولبس الاتواب المباحة ..

ومن أمثلة الحرام : اكل الربا ، وشرب الخمر ، والسرقه وما الى ذلك . . .

ومن رحمة الله بالإنسان أنه يبين له الحلال من الحرام ، والطيب من الخبيث وتكفل سبحانه بشأن التحليل والتحريم عن طريق الوحي الالهي المصوم ، فقال سبحانه : « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء » وقامت السنة الشريفة كمصدر ثانٍ للتشريع بجوار القرآن في تفصيل ما أجمل ، وبيان ما يحتاج إلى توضيح ، قال تعالى :

« وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم » .

قال العباس : « والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجاً واضحاً واحل الحلال وحرم الحرام » قال تعالى « اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً » .

ثم ينتقل الحديث بعد ذلك إلى بيان أمر ثالث : وهي الأمور المشتبهة ، « وبينها مشبهات لا يعلمها كثير من الناس » أي بين الحلال والحرام أمور مشتبهة على كثير من الناس فكيف فلا يقطعون فيها برأى ولا يقفون على حكمها بالتعيين أتكون من الحلال أم لا ؟ والسبب في هذا ، أنه يتنازعها دليل الحل فيظن أنها حلال ، ودليل الحرمة فيظن أنها حرام من جهة عموم الأدلة .

ولكن ما حكم مثل هذه الأمور ؟

ذهب بعض العلماء إلى أنها حرام ، وقال البعض : أنها مكروهة وقيل : الوقتف فلا يحكم فيها بحل ولا حرمة ، لأنها غير واضحة والذي نراه : هو الأخذ بالأحوط ، فبالنسبة لمن لم يقطع في هذه الأمور برأى واضح الدليل فيعين عليه أن يسأل الراسخين في العلم وهم القلة الذين أتوا بصيرة مستثيرة ، وعقلية علمية راجحة ولديهم القدرة على الجمع بين الأدلة التي ظاهرها التعارض ، قال تعالى : « ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم » . .

لما اذا اختلفت آراء العلماء باختلاف استظهار الأدلة فعلى المسلم ان يحتاط لدينه فيتوقف عن هذه الأمور ، ومن أمثلة ذلك في عصرنا الحاضر ..

« فوائد صناديق التوفير » و « شهادات الاستثمار » وما يشبه ذلك من المعاملات الأخرى ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في تنمة الحديث : « **فمن أتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه** » .

أى ان من حذر من الشبهات وتوقى الإقتراب من مواطنها فقد طلب البراءة وحصل عليها فحافظ على دينه من النقص ، وعلى عرضه من الطعن فيه ، وبهذا يفهم أن من اقترب من هذه الأمور فقد تعرض للظمن فيه ، فعلى المسلم أن يحافظ على أمور دينه ومروءته .

وفي الحديث : « **انى لأتقلب الى أهلى فأجد الثمرة مساقطة على فراشى فأرغمها لآكلها ، ثم أخشى أن تكون من الصدقة فألقيها** » .

وعلى العالم ألا يفعل شيئاً قد يكون ظاهره مدعاة لسوء الظن به حتى يبين وجه الحقيقة فيه ، وعلى الناس عامة ألا يعرضوا أنفسهم للتليل والقال ، بل عليهم اذا أحسوا بشيء من هذا القبيل أن يبينوه حتى لا تظن بهم الظنون .

وفي الصحيحين : أن صفية بنت حبي زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت تزوره حين اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان ثم قامت فقام معها يودعها ، فمر بهما رجلان من الأنصار ورأياه واقفا معها ، فقال : على رسلكما انها صفية بنت حبي ، فقالا : سبحان الله يا رسول الله : وهل نظن بك الا خيراً ؟؟

فقال : ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وقد خشيت أن يتدف في قلوبكما شراً .

ثم يبين الحديث بعد ذلك مغبة ما يؤول إليه أمر هذه الأمور
المشبهة ، بأن من وقع فيها وقع في الحرام كالأمرى برعى حول
الحمى يوشك أن يواقعها ، فإن فعل الشبهات يقرب من الحرام
لأن لكثيرة منها تجعل صاحبها يصادف الحرام دون أن يشعر أو
أن كثرة تعاطى الشبهات والتساهل في أمرها تجعله يجرؤ على
الوقوع في الحرام .

وانما أثر التعبير بقوله « ومن وقع . . » دون أن يقول : « ومن
فعل الشبهات » مثلا لينبه على أن تعاطى الحرام والوقوع فيه يكون
نتيجة الاكثار من الشبهات والرغبة فيها حتى يسقط فلا يستطيع
النخلى عنها وعندئذ يقع في الحرام .

وإذا كان لكل ملك حمى يحبه عن الناس ، ويمنع أحدا ما أن
يدخل فيه ومن دخله أوقع به العقوبة ، ومن أجل هذا لا يقاربه أحد
رهبة وخوفا ، وإذا كان الحال كذلك فإن حمى الله تعالى — وهي
محارمه — أولى بالبعد عنها ، وأجدر ألا يقربها الناس ، فالمعاصي
من قتل أو زنا أو سرقة أو غيبة وغير ذلك كل هذا يمثل حمى الله
من دخلها وارنكب شيئا منها كان موضع غضب الله وعذابه ، قال
تعالى : « . . تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس
لعلهم يتقون » . .

أما مستقر الصلاح في الإنسان ، ومبعث الخير والبر فيه ، فهو
القلب ، ولهذا يبرز الحديث أهميته كأساس في توجيه صاحبه إلى
الحلال ، والبعد عن الحرام ، فيقول : « ألا وأن في الجسد
مضغة . . » فالقلب السليم هو مركز الدائرة في الإنسان ، ونظرة
الإسلام إلى القلب من أدق الحكم السامية فعليه مدار العمل كله
قال تعالى : « **يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم** »
بل إن الإيمان نفسه لا يستقيم إلا إذا كان التصديق نابعا من القلب
السليم ، قال صلى الله عليه وسلم : « لا يستقيم إيمان عبد حتى
يستقيم قلبه » . .

وهكذا نرى ما لهذا الحديث من منزلة هامة في الدين ، لدرجة
أن قال جماعة : هو تلك الاسلام وأن الاسلام يدور عليه وعلى حديث
(الأعمال بالنية) والحديث (من حسن المرء تركه ما لا يعنيه)
وقال أبو داود السخيتاني : يدور على أربعة أحاديث هذه الثلاثة
وحديث : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » وقيل
حديث « ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد ما في أيدي الناس يحبك
الناس » ، وقيل في هذا .

مهدة الدين عندنا كلمات

مسندات من قول خير البرية

اترك المشبهات وازهد ودع ما

ليس يعينك واعملن بثينة

صلة الرحم

عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى : « **أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي ، فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته** » أخرجه الترمذى وأبو داود .

في هذا الحديث القدسي ، الذى يرويه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه سبحانه وتعالى ، توجيه حكيم ، يرشد المسلم الى جانب من أهم جوانب البر والاحسان ، وهو « صلة الرحم » وقد جاء التوجيه الالهي هنا بصورة حاسمة ، لا تحتمل التساهل فيها ولا التهاون في لحظة من اللحظات ، فقد بين الله تعالى أنه أخذ للرحم اسما من اسمه ، واشتقه من اسمه « الرحمن » فكان لها علاقة به ، وليس المعنى أنها من ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . وقد أوجد الله تعالى الرحم وخلقها بقدرته وجعل اسما مأخوذا من اسمه الذى يعنى الرحمة الواسعة الشاملة ، فهى مضافة اليه وفي كنفه ورعايته يتكفل سبحانه بثواب أصلها وعقاب قاطعها ، ثم رتب الله سبحانه على ذلك أن من وصل رحمه بالبر والاحسان وصلة الله بالبر والاحسان في الدنيا وفي الآخرة ، وأن من قطعها قطعها الله من رحمته واحسانه .

حكم صلة الرحم : وصلة الرحم واجبة ، وقطعها من الذنوب الكبيرة فقد ورد الوعيد بشأن قاطعها كما في هذا الحديث وفي غيره % عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **ان الله**

خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه نالت الرحم : هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال : نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك واقطع من قطعك !

قالت : بنى يارب ، قال : فهو لك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **فاقرعوا أن شئتم (فهل عسيتم أن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم)** رواه البخارى .

وقال القاضي عياض : لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعةها معصية كبيرة . قال : والأحاديث في الباب تشهد لذلك . أنواعها : والرحم ثلاثة أنواع :

١ - رحم عامة وهى رحم الدين

٢ - رحم خاصة وهم الأتارب .

٣ - رحم القريب غير المسلم .

فأما الرحم العامة : فتجب مواصلتها بالتواد والتناصرح والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وما الى ذلك من الحقوق الواجبة والمنسوبة .

وأما الرحم الخاصة : وهى التى يعنىها الحديث - فتكون صلته بزيادة النفقة على الأتارب ، وتفقد أحوالهم ، والتسامح معهم ، وقضاء حوائجهم وكل ما فيه نفع دينى أو دنيوى يعود عليهم .

وأما القريب غير المسلم : فقد أجاز الإسلام صلته والاحسان اليه للرحم التى يرتبط الانسان بها معه ، قال عمرو بن العاص : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول : **((ان آل أبى ليسوا بأوليائي إنما ولى الله وصالح المؤمنين ، زاد عنيسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم : ولكن أهم رحم أبلاها ببلاها يعنى أصلها بصلتها . رواه البخارى .**

وقال الله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم أن الله يحب المقسطين (١) » روى عن الزبير بن العوام رضى الله عنه — في سبب نزول هذه الآية قال : قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبى بكر بهدايا ضباب وهو نوع من الحلوى — وقوظ وسمن ، وهى مشركة فأبى أسماء أن تقبل هديتها وتدفعها بيتها ، فسألت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : « لا ينهاكم الله » الآية السابقة ، رواه أحمد وهذا الحكم هو ما عليه أكثر المفسرين وهو ما تميل إليه لما ورد من الحديث كذلك .

وجوه الصلة : ولصلة الرحم وجوه عديدة ، منها ما يكون بالمال ومنها ما يكون بنفقد أحوالهم ، وقضاء مصالحهم ، وهى ليست خاصة بمن يصلون المودة بل ان المسلم مطالب أن يصل جميع رحمه ، سواء أحسنوا إليه أم أساءوا عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ليس الواصل بالمكافئ ، ولكن الواصل الذى اذا قطعت رحمه وصلها » . رواه البخارى وأبو داود والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ان لى شرابة أصلهم ويقطعوننى واحسن إليهم ويسيتون الى وأحلم عنهم ويجهلون على ؟ فقال « لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك » . رواه مسلم .

والمعنى الشامل لوجوه الصلة : هو ايصال ما يمكن من الخير ودفع ما يمكن من الشر .

ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة . فمنها : واجب ومنها : مستحب فمن وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر وينبغى له لا يسمى واصلا . ا هـ من شرح

(١) سورة الممتحنة آية : ٨ .

صحيح مسلم للنووي وقال بعض العلماء : تكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالذعاء .
١ هـ فتح .

ويشتمل الجميع ايصال كل خير ، ودفع كل شر حسب الطاقة كما سبق ثمرات صلة الرحم : ولصلة الرحم ثمرات كثيرة وردت بها الأحاديث الشريفة . ومن هذه الثمرات : ما روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأله في أثره فليصل رحمه » .

رواه البخارى ومن هذا الحديث نقف على ثمرتين من أهم ثمرات صلة الرحم هما :

١ - زيادة العمر .

٢ - زيادة الرزق .

وقد قال البعض : ظاهره يعارض قوله تعالى : « فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » .

وقد حاول العلماء التوفيق بين الحديث والآية على أربعة أقوال :

الأول : ان هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق الى الطاعة ، فيبقى بعد الانسان الذكر الجميل .

الثانى : ان الزيادة على حقيقتها ، وذلك بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر ، وأما ما دلت عليه الآية فبالنسبة الى علم الله تعالى كأن يقال : للملك مثلا : ان عمر فلان مائة مثلا ان وصل رحمه ، وستون ان قطعها ، وقد سبق في علم الله انه يصل أو يقطع فالذى في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر ، والذى في علم الملك هو الذى يمكن فيه الزيادة والنقص ا هـ . من الفتح .

الثالث : انه محمول على الذرية الصالحة يدعون لابيهم بعد موتهم .

الرابع : ان المراد بزيادة العمر نفى الآفات عن صاحب البر في فهمه وعقله وفي كل شيء .

واما بالنسبة لتكثير الرزق فمحمول على وضع البركة فيه . بحيث يكفي قليله ويستفاد منه ما لا يكفي الكثير مما لم توضع فيه البركة .

والذي نراه : هو انه لا حرج على فضل الله ، وما دام يعلم كل شيء ويقدر على كل شيء ، وجعل لصنائع المعروف ثمره ، وللدعاء نتيجة ، فلا مانع ان يكتب لمن يصل رحمه مزيدا من العمر والرزق ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء .

التحكّل من المظالم

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه » رواه البخارى .

لقد حث الإسلام على العدل بصور عديدة ، وعالج نواحي الضعف النفسى ، التى قد تكون منفاذا من منافذ الظلم ، فقال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا » .

وقال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله أن الله خبير بما تعملون » .

وكما حذر الاسلام من الظلم ومن العوامل المؤدية اليه ، عالج الوقوع فيه وأرشد الى سرعة التخلص منه ، قبل ان يأتى يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون ، الا من أتى الله بقلب سليم ، فان أخذ الله تعالى للظالمين انهما أخذ شديد كما قال تعالى : (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهى ظالمة ان أخذه اليم شديد) والحديث الذى معنا يحث على سرعة التحلل من المظالم أيا كان نوعها فى العرض أو النفس أو المال ، فقد حث الحديث على التخلص منها فى الدنيا قبل الآخرة ، ويكون التحلل مع صاحب الحق الذى وقع عليه الظلم ، فان لم يكن حيا ، فيكون مع ورثته ويقع التحلل مع المظلمة على صورة مختلفة :

١ — برد الحق الى صاحبه .

٢ — أو بتمكينه من القصاص .

٣ — أو بأن يستسمح صاحب الحق ، فيرضى ويصفح عنه .

والتحلل من المظالم شرط أساسى ، للتوبة الى الله تعالى ، فإذا كانت معصية العبد فى الدنيا تتعلق بحق آدمى ، فان شروط التوبة بالنسبة اليه هى :

١ — أن يقلع عن المعصية .

٢ — وأن يندم على فعلها .

٣ — وأن يعزم أن لا يعود اليها ابدا .

٤ — وأن يبرأ من حق صاحبها ، فان كانت مالا أو نحوه رده اليه ، وان كان حد قذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوه ، وأن كان غيبة استحلته منها . أما اذا لم تتعلق المعصية بحق آدمى فلها الشروط الثلاثة الأولى .

وقد حث الحديث على سرعة التخلص من المظالم قبل ان

لا يكون دينار ولا درهم ، وذلك في يوم القيامة الذي لا ملك فيه
لاحد الا الله رب العالمين .

ثم صور الحديث الشريف صورة ما يقع يوم القيامة ، وكيفية
اخذ الحقوق لأصحابها : « ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر
مظلمته » وقد وقعت هذه الجملة جوابا عن سؤال نشأ من الكلام
وكان سائلا سأل : اذا لم يكن هناك درهم ولا دينار فكيف يقع
القصاص فأجيب : « ان كان له عمل صالح .. الخ » . أى ان
الله تعالى يعطى ثواب العمل الصالح للمظلوم ويأخذه من الظالم
فلا يحسب له فاذا لم تكن هناك حسنات للظالم ، اخذ من سيئات
المظلوم فيوضع ما له من ذنوب على ذنوب الظالم ، فان لم توجد
حسنات للظالم ولا سيئات للمظلوم ، أو كان الموجود منها لا يفي
بالحق فان الله الحاكم العادل يعاقب الظالم حينئذ بعذاب النار
على قدر ظلمه .

وقد يعترض : بأن مثل هذا يتعارض مع قول الله تعالى :
« ولا تزر وازرة وزر أخرى » .

والجواب على هذا : هو ان الظالم انما يعاقب بسبب ما ارتكبه
من ظلم بسبب جنائمه ولم يعاقب بجنایة غيره .

عن ابي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : « أتدرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من لا درهم
له ولا متاع ، فقال : ان المفلس من امتى من ياتى يوم القيامة
بمسلاة وصيام وزكاة ، ويأتى وقد شتم هذا ، وقذف هذا وأخذ
مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته
وهذا من سيئاته ، فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه اخذ
من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار » أخرجه مسلم .

ونورد الآن حكم الغيبة ، وهل فيها مظلمة يجب ان يتحلل منها
المغتاب أم لا ؟ والجواب على هذا : هو أن الغيبة من الكبائر
قال تعالى : « ولا يغتب بعضكم بعضا » وفي الحديث « دماؤكم
وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام » .

وقد اتفق العلماء على أنها من الكبائر ، يجب التوبة الى الله منها . واختلفت الآراء : هل يستحل المغتاب أم لا ؟

١ — فقال بعضهم : ليس عليه استحلاله ، وإنما هي خطيئة بينه وبين ربه ، واستدل أصحاب هذا الرأي بأنه لم يأخذ شيئاً من ماله والأصابع من يده ما ينقصه ، فليس في ذلك مظلمة يستحلها منه وإنما المظلمة ما تكون في المال والبدن .

٢ — وذهبت فرقة أخرى : الى أن الغيبة مظلمة وكفارتها الاستغفار لصاحبها الذي اغتابه ، واستدلوا على ذلك بما روى عن الحسن :

« كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتابته » .

٣ — وذهبت فرقة ثالثة : الى أن الغيبة مظلمة وعلى صاحبها الاستحلال منها ، واستدلوا على ذلك بما أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة الذي نتناول شرحه الآن .

والذي نرجحه : هو الرأي الثالث ، القائل : بأن على الذي اغتاب الاستحلال من غيبته ، مستدلين بهذا الحديث ، هو يدل على التحليل ومعلوم أن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحجة وفيه البيان الصحيح ، ولأن التحليل كذلك يدل على التعاطف والتراحم ، وهو من قبيل العفو ، قال الله تعالى :

« فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين » .

اللهم الا اذا ترتب على الاستحلال خطر شديد ، وخيف أن يجر الى اندلاع فتنة كبرى ، فانه حينئذ يمسك عن الاستحلال حتى يوائمه الظرف المناسب له ، ويقوم بالتوبة والاستغفار لأخيه .

وأما الرايان : الأول ، والثاني ، فنرى أن أصحاب الرأي الأول ينقون الاستحلال متعللين بأنه لم يصب مالا ولا بدناً ،

فليس في ذلك مظلمة ، والحق : ان اجماع العلماء منعقد على
ان القاذف للمخدوف مظلمة ، وهذا ليس في البدن ولا في المال
مدل على ان الظلم يكون في العرض كما يكون في البدن والمال *
واما الراى الثانى : القائل انها مظلمة يغفر لصاحبها ، ففيه تناقض
لان قولهم : « مظلمة » يشنون ظلامه المظلوم ، واذا ثبتت لم ترفع
عن الظالم الا باحلال المظلوم له . *

مَنْزَلَةُ الْعَمَلِ

عن المقداد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« ما اكل احد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يديه وان نبي الله داود صلى الله عليه وسلم كان يأكل من عمل يده » .
رواه البخارى .

الاسلام هو دين العمل ، وقد حث الله تعالى المسلمين عليه وذل لهم الأرض ، ليمشوا في مناكبها ، قال تعالى : « هو الذى جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور » وقال تعالى : « وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين » .

والحديث الذى معنا يرفع من قيمة العمل ، ويبين منزلته السامية فى الاسلام ، يروى المقداد بن معد يكرب الكندى رضى

الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أكل أحد طعاما قط .. الخ » . والمراد : كل انواع الانتفاع من المال الذى يحصل عليه الإنسان من عمل يده ، وليس المراد تخصيص الأكل بالذات إلا أنه نص على الأكل ، وخصه بالذكر ، لأنه أظهر وجوه الانتفاع وأهمها .

والخيرية المقصودة في قوله : « خيرا من أن يأكل من عمل يده » تكون في الدنيا وفي الآخرة .

أما في الدنيا : فإن النفع يعمود على العامل ، وعلى غيره فمن يصل إليه نفعه ، كما أن الإنسان بالعمل يحفظ ماء وجهه ، ويصون كرامته الإنسانية من المذلة للإنسان .

وأما في الآخرة : فيها يحصله من ثواب عظيم ، وأمر كريم ، حيث استجاب لله ورسوله ، فسعى في الحياة ، وحظى بشرف العمل ومثوبته .

ويشمل أنواعا كثيرة ، دعا إليها الدين ، وحث عليها القرآن والسنة فهناك العمل الزراعى ، وفيه يقول الله تعالى : « وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه ياكلون ، وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون » .

وعن انس رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة » .

وهناك العمل التجارى : قال تعالى : « وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق » ، وقد حض الإسلام كل من يشتغل بالتجارة أن يتحرى الصدق والأمانة وبين أنه إن صدق كانت له عند الله منزلة عظيمة ، قال عليه الصلاة والسلام : « التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء » .

وهناك اتعمل الصناعى : قال الله تعالى : « واصنع الفلك
بأعيننا ووحينا » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ان الله ليدخل بالسهم الواحد
ثلاثة نفر الجنة : صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ،
ومنبله » . رواه أبو داود .

وكما وجه الاسلام الى الانتفاع بخيرات الارض وجه الانسان
كذلك الى الانتفاع بخيرات البحر ، فقال تعالى : « وهو الذى
سخر لكم البحر لتاكلوا منه لحما طريا » ، كما وجه الانسان
الى الانتفاع بالثروة الحيوانية عامة فقال تعالى : « والانعام خلقها
لكم فيها ذفء ومنافع ومنها تاكلون . ولكم فيها جمال حين تريحون
وحين تسرحون وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالفيه الا بشق
الأنفس ان ركبكم لرعوف رحيم . والخيل والبغال والحمير لتركبوها
وزينة ويخلق ما لا تعلمون » .

وهكذا نرى ان الاسلام يحث أتباعه على العمل فى شتى جهات
الحياة .

وقد حرص على ان يتقن كل واحد عمله ، قال صلى الله
عليه وسلم : « ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا أن يتقنه »
أى يحسنه ، والعمل المتقن هو القائم كذلك على اساس علمى
وتخطيط مدروس ، يبذل فيه أفراد المجتمع غاية ما فى وسعهم
عليه وسلم مثلا على شرف العمل ومنزلته بأن نبى الله داود عليه
نهوضا بالامة وتقدما بالمجتمع ، وقد خرب الرسول صلى الله
عليه وسلم مثلا على شرف العمل ومنزلته بأن نبى الله داود عليه
الصلاة والسلام كان يأكل من عمل يده ، فكان يصنع الدروع
ويبيعها ، فيأكل من ثمنها . وفى هذا بيان لسمو العمىل ورشعة
منزلته فى الدين ، حيث أنه طريق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
فقد كان لكل واحد منهم نوع من العمل يقوم به ، ويعيش من ثمرته
وقد خص الرسول صلى الله عليه وسلم داود بالذكر دون سائر
الأنبياء عليهم جميعا والصلاة والسلام لأنه كان غنيا عن التكسب ،
وليس فى حاجة الى العمل ، لتوافر المال لديه ، ومع هذا فلم
يرض أن يأكل الا من عمل يده ، فيكون غيره اذا أولى بذلك .

وقد كان داود عليه السلام خليفة لله في الأرض ، وقد سخر الله له الجبال والطيور ، وأخضع له الجن والانس ، قال الله تعالى : « ولقد آتينا داود منا فضلا ، يا جبال أوبي معه والطيور والنال له الحديد أن يعمل مسابغات وقدر في السرد » أى أصنع الدروع الحامية من الأعداء ، وأحكم صنعها ، وقال تعالى : « وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم . أى تكون واقية لكم وتحميكم في وقت الحروب .

الرد على شبهة اعداء الاسلام :

وقد اثار بعض اعداء الاسلام شبهة حول العمل في الاسلام أرادوا من وراثتها أن يتهموا الاسلام بأنه يأمر أتباعه بالتواكل وترك العمل ، وحسبنا في الرد على هذه الشبهة بالاضافة الى ما سبق ، أن نقف على بعض توجيهات الاسلام في الجانبين معا — العمل ، والتوكل — وعندئذ لا نجد تنافيا. بيتهما البيت ، فالقرآن الكريم ، وجه المسلمين أولا الى وجوب القيام بالعمل ، وأداء ما وكل اليهم من مهام أن يأمرهم بالتوكل على الله قال تعالى لذيبيه عليه الصلاة والسلام : « وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين » ، وأمر الله السيدة مريم عندما أجهها المخاض الى جذع النخلة أن تهزها لتساقط عليها الرطب ولو شاء سبحانه أن ينزله عليها دون أن تسعى وتهز النخلة لفعل ، ولكن الله تعالى أمر بالعمل ، وربط الأسباب بنتائجها فقال : « وهزى اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا » وعندما جاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : أتوكل على الله ؟ وكان قد أهمل ناقته قال له عليه الصلاة والسلام « اعقلها وتوكل » .

وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول : اللهم ارزقنى فقد علمتم أن السما لا تمطر ذهبا ولا فضة ومما ينبغى الإشارة اليه ، أنه ليس في دعوة الاسلام الى العمل والسعى ذريعة لأن ينسفل الناس بذلك عن دينهم وعبادتهم ، لا ، فان العمل في الحياة طريق الى مرضاة الله

تعالى ، فلا يصح أن ينسى صاحبه بذلك ربه أو يفرط في جنبه .
هذا وقد رفع الإسلام من قيمة العمل مهما كان نوعه ، حتى
لا يتخاذل الناس في ميدان الحياة ، أو يتحرج بعض أصحاب
الأعمال البسيطة ، فبين أن العمل خير للإنسان من أن يسأل
الناس ، لأن ترك العمل يؤدي إلى الفاقة ، وهي بدورها تسلم
الإنسان إلى ذل المسألة ، فبين رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة حطب فيبيعهها
فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه »

قَضَلُ الْحَيَاءِ

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوضح الرسول صلى الله عليه وسلم ما ينطوى عليه الايمان من
رواه الشيخان .

يوضح الرسول صلى الله عليه وسلم ما ينطوى عليه الايمان من
محامد الفعال ، وكريم الخصال ، وانها كثيرة ، فهي بضع وستون
شعبة .

وفي رواية « بضع وستون » وليس بين الروايتين تناقض ،
فالمراد التكميل وذكر البضع للترقى يعنى أن شعب الايمان كثيرة
لا حصر لها وقيل : ان المراد حقيقة العدد ، ويكون قد صرح في
بادئ الأمر بالبضع والستين ، لأنه الذى وقع وحدث حينئذ ،
ثم زادت شر أخرى فنص عليها ثم نبه على شعبة من هذه
الشعب هي أهمها ، الا وهى الحياء .

والحياء : خلق كريم يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير
في حق ذى الحق وينشأ من الخوف من الله وأستشعار مراقبته ،
هذا تعريفه الشرعى .

وأما معناه في اللغة : فهو تغير وانكسار يعتري الانسان من
خوف ما يعاب به . والحياء يعصم المرء من مزالق الشر ، ويفضى
به الى مسالك البر والفضيلة والخير .

وقد روى في حديث آخر ثمرات الحياء جملة فورد : « الحياء خير كله » « والحياء لا يأتي الا بخير » لأنه يوجه صاحبه الى المعروف والطاعة ، ويحجزه عن كل منكر ومعصية .

وتوضيح الحياء بهذا المفهوم ، وهو انه باعث على اجتناب القبيح ، ومناع من التقصير هو الحقيقي الشرعى ، اما حين يمتنع انسان من قول الحق ، أو من فعل الخير متعللا بما يزعم من حياء فليس هذا من الدين ، ولا من الحياء فى شىء ، بل هو عجز ومهانة ولا ينشأ الا من ضعف الدين .

وخص الرسول صلى الله عليه وسلم شعبة الحياء بالذكر دون سائر الشعب تنبيها على ما للحياء من اثر فى سلوك الانسان ، فالحياء يدعو الى سائر الخصال ، الحميدة ، والحيى يخشى الله تعالى ويخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر بأمر ربه وينتهى بنيه .

اما من لا حياء عنده فلا خير فيه ، لأنه لا يرى بأسا فى اعلان فسقه أو شره ، ومن هنا يجب تحذير الناس منه ، ومن القى جلباب الحياء فلا غيبة له .

وقد اجتهد بعض السلف فى حصر ما تفرعت عنه شعب الإيمان ، فمنها ما يتعلق بأعمال التلب : كالإيمان والأخلاق والحب فى الله . ومنها ما يتعلق بأعمال اللسان كالتوحيد والذكر وتلاوة القرآن والاستغفار . ومنها ما يتعلق بالبدن كالصلاة والزكاة والصيام والحج وهكذا . .

وفى رواية مسلم ما يشير الى أن شعب الإيمان متفاوتة علوا ونزولا « أعلاها : لا اله الا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق » أى تفحيتها من طريق المسلمين .

وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على التخلق بالحياء .

وقد مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء ليكفه عنه ، لما يزعم أن فيه ضعفا فنهاه الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقال : « دعه فإن الحياء من الأيمان وكان صلى الله عليه وسلم خير من تمثل في شخصه الشريف خلق الحياء ، فهو رقيق الشعور ، دقيق الاحساس ، إذا رأى شيئا لا يحبه مما لا يتصل بشأن الدين ظهر في وجهه وعرفته أصحابه ، أما ما يتصل بأمور الدين فكان أسرع ما يكون الى تغييره ما استطاع الى ذلك سبيلا .

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه .

وحسب هذه الفضيلة شرفا أنها خلق الإسلام كما قال صلى الله عليه وسلم : « أن لكل دين خلقا وإن خلق الإسلام الحياء » .

بل إن الحياء هو خلق كل الأديان ، قال صلى الله عليه وسلم : « أن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت » .

وأما التفقه فى الدين فلا ينبغي أن يستحيا منه ، جاءت أم سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحيى من الحق ، فهل على المرأة غسل إذا احتلمت ؟ فقال : « نعم إذا رأت الماء » وقد عد بعض العلماء تلك الشعب منهم ابن حبان ، فلخص الحافظ ابن حجر فى الفتح ما أورده ، وبين أن تتفرغ من أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن كما سبق .

وأعلى أنواع الحياء : هو الحياء من الله تعالى ، وذلك بطاعته سبحانه فلا يراك حيث نهاك وهذا بمعرفته ومراقبته فى السر وفى العلانية وهذا هو المراد بقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه الترمذى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « استحيوا من الله حق الحياء » قالوا : أنا نستحي والحمد لله ، فقال :

« ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء » .

قد جعل الحياء شعبة من الإيمان مع أنه من الغرائز ، لأنه قد يكون غريزة وقد يكون تخلقاً ، ولكن استعمال الحياء في الشرع لا بد له من نية واكتساب فكان من الإيمان لهذا ، ولأنه يبعث على الطاعات ويمنع من ارتكاب المعاصي والمخالفات .

والمراد بالإيمان في الحديث هو الإيمان الكامل الذي يتكون من التصديق والاقترار والعمل .

القائم على حدود الله والواقع فيها

عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهوا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا » رواه البخارى .

ان القائم على حدود الله هو المراقب لها ، بأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وان الواثق فيها هو الذى ترك الأمر بالمعروف ، وارتكب المنكر .

ومثل هذين كمثل قوم اقترعوا على سفينة مشتركة بينهم تنازعوا في الإقامة فيها ، بين المكان الأعلى ، والمكان الأسفل فأصاب بعضهم عن طريق القرعة أعلى السفينة ، وأصاب البعض الآخر أسفلها ، فكان الفريق الذى فى أسفل السفينة إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم وفي رواية : « فكان الذى فى أسفلها يهرون بالماء على الذين فى أعلاها فتأذوا به » فقالوا : لو أنا خرقنا فى نصيبنا

خرقا ولم تؤذ — أى لم نضر — من فوقنا ، فان تركوهم وما أرادوا
من الخرق في نصيبهم هلكوا جميعا ، وان أخذوا على أيديهم نجوا
ونجوا جميعا .

وهكذا الحال بالنسبة لاقامة الحدود تخصل بها النجاة لمن اقامها ،
ولمن اقيمت عليه ، وأما اذا لم تقم فان العاصي يهلك بمعصيته وان
الساكت عن المنكر يهلك بسكوته ، لأنه راض على المعصية
مقر بوضعها .

وفي هذا التوجيه النبوي الحكيم ارشاد المجتمع الاسلامي ان
ينشد افراده الخير لأنفسهم ولاخوانهم ، ويحققوا على الأرض ،
أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر ، وإيماننا بالله قال تعالى : (كنتم
خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون
بالله) . وقد بينت السنة الشريفة مراتب النهي عن المنكر وتغييره ،
وأنها تبدأ أولا باليد ثم باللسان ثم بالقلب ، قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » وهذه المرتبة
الأخيرة تظهر حين يفضب المسلم لغضب الله ، فينتأى عن مرتكب
المنكر ولا يتخذ منه صاحبا ولا يتعامل معه ، فان استطاع المجتمع
أن يهمل مرتكب المنكر ويزدرجه من قلبه ، فانه يرى حينئذ أنه أصبح
منعزلا فيستشعر ذنبه ويكون للرأي العام هنا أثره في اصلاحه
وتغيير المنكر بالنسبة له .

أما ان سكت افراد المجتمع عن المنكر وتركوه يستشري فيهم
وتنتقل عدواه من شخص لآخر ، فانه سيترتب على ذلك هلاك
العاصين والصالحين معا ، أما العاصون فيهلكون بمعصياتهم ، وأما
الصالحون فيسكوتهم ، قال الله تعالى :

(واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) وان عدم
القيام بالنهي عن المنكر ذنب كبير ، يصيح به صاحبه ملعونا مطرودا
من رحمة ربه قال الله تعالى : (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل
على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) .

ويستفاد من هذا الحديث ما يأتي : هـ

- ١ - توضيح الأمور المعنوية بالمحسوسة لتقريبها إلى العقول .
- ٢ - صحة إجراء القرعة فيما يختلف الناس فيه من أمور .
- ٣ - مسئولية الفرد والجماعة والأمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال تعالى : (ولئن كنتم أممات لفرقت الله في الذين خالفوا حتى لا يؤمنوا) .
- ٤ - شدة خطر المنكر ، وما يترتب عليه من عواقب وخيمة تشمل الصالح والطالح إذا ترك المنكر دون مقاومة ، ولم يأخذ الناس على أيدي أصحابه . عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : يا أيها الناس انكم تقرؤون هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) . وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » (رواه أبو داود والترمذي) .
- هـ - ينبغي على المسلم أن يصبر على أذى جاره إذا خيف وقوع ما هو أشد ضررا .
- ٦ - جواز أن يقسم العقار المتفاوت عن طريق القرعة . قال ابن بطال : والعلماء متفقون على القول بالقرعة إلا الكوفيين فانهم قالوا : لا معنى لها ، لأنها تشبه الأزلام التي نهى الله عنها .

المفلس يوم القيامة

عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اندرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : « ان المفلس من اتمى ياتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتى قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار » رواه مسلم والترمذى .

ان الغاية المنشودة من العبادات فى الاسلام ، ان تركزى النفس الانسانية وتصلقها ، وتوثق صلة الانسان بخالقه ، وصلته بالناس على أساس من العقيدة الصحيحة ، والخلق الحسن ، فبالصلاة ينتهى المسلم عن الفحشاء والمنكر ، وبالزكاة تتزعرع الالفة بين القلوب ، وينمو الحنان والاحسان بين الناس وبالصوم يتمرس

الإنسان على الصبر وسائر خصال البر والتقوى ، وبالحج تتم
سائر الفضائل الدينية والأخرية التي تغرسها مناسكه في قلب
المسلم ..

وهكذا تثمر العبادات في الاسلام ثمرتها وتؤتى اكلها ، اذ صدقت
بها نية صاحبها ، وتعهدا بمعالجة نفسه ، وارتوت منها
أحاسيسه ، اما اذا آداها لجرد عادة يقوم بها ، وأفعال جامدة
لا روح فيها ، فلا وزن لها ، ولا ثمرة ترجى من ورائها ..

وما اكثر ما نرى من يحرصون على العبادات ويظهرون بالداومة
عليها ثم يفعلون ما يتنافى مع روح العبادة ، ويقتربون ما لا يرضاه
الدين . ان أمثال هؤلاء قد أدوا عباداتهم اشكالا هشة ، وكانوا
كمن يحمل كثيرا من الدراهم ، وعليه اضعافها من الديون ، فان
حل وقت الأداء وجدها قليلة الجدوى ، أكثرها مزيف ولا يفنى
فتيلا .

ان الحديث يصور لنا حقيقة المفلس ، وانه يكون معدوم النفع
بين الناس ، قليل الخير ، كثير الشر في الدنيا . كما أنه في الآخرة
هالك حاسر لا رصيد له من الخير ، حيث تؤخذ حسناته لغرمائه ،
فاذا ما انتهت حسناته ولم تف بما عليه من حقوق ، أخذ من
سيناتهم فوضع عليه ، ثم القى في النار ، فتتم خسارته ، ويصبح
صفر اليدين ، وما له في الآخرة من نصيب اما ما حسبه الناس
من ان المفلس هو من لا درهم له ولا متاع ، فليس على حقيقته ،
فان من لا مال له أو من قل ماله ، قد يحصل على اليسار فينقطع
افلاسسه ، أو قد يموت مثلا .. اما من لا رصيد له من الدين فهو
الخاسر في الدنيا والآخرة . وذلك هو الخسران المبين .

وهكذا يتضح لنا كيف تؤدي الأخلاق السيئة بصاحبها الى مهوى الهلاك . ومهما كثرت العبادة . . والعكس صحيح فان قليلا من العبادات الصحيحة الكاملة مع حسن الخلق تكفل النجاة لصاحبها: وفيما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال له يا رسول الله . ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدققتها غير أنها تؤذى جيرانها بلسانها ؟ فقال : هي في النار . ثم قال : يا رسول الله فلانة تذكر من قلة صلاتها وصيامها وأنها تتصدق بالأنوار من الأقط — أى قطع الجبن — ولا تؤذى جيرانها ؟ قال : « هي في الجنة » رواه أحمد .

وخصال الشر : كالكذب في الحديث ، وخلف الوعد ، وخيانة الأمانة اذا اجتمعت في انسان أوردته موارد البوار ، وجعلته بعيدا عن جوهر الاسلام ، هالكا مع المنافقين ، حتى وان أدى العبادات وأظهر الاسلام ، قال عليه الصلاة والسلام : « ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وان صام وصلى وحج واعتصر وقال : انى مسلم : اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا أؤتمن خان » رواه مسلم .

الرد على شبهة (المبتدعة) ؟

زعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى « ولا تزر وازرة وزر أخرى » .

وهذا زعم باطل ، وفهم للحديث على غير مقصده ، ذلك ان معنى الآية : لا تحمل نفس آثمة اثم نفس أخرى ولكن تحمل كل نفس وزرها ، بل ان حاولت نفس أثقلتها ذنوبها ودعت أحدا ليخفف عنها ويحمل بعض أوزارها فلن تجد من يجيئها حتى ولو كان ذا قرى ، « لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » .

ولذا جاء بعد ذلك في الآية : « وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل
منه شيء ولو كان ذا قربي » .

وأما ما يثبت في الحديث فانه انما عوقب بما ارتكبه من ظلم
وما عمله من عمل فلما اريد دفع ما عليه من حقوق لغرمائه أخذ
من حسناته فلما فرغت حسناته وما زالت عليه حقوق أخذ من
سيئاتهم فوضعت عليه ثم القى في النار وهذا على حسب ما اقتضته
الحكم الالهية فسيئات الخصوم التي تحملها الظالم هى بمقدار
ما عليه من حقوق باقية وليست شيئاً زائدا فكانت العقوبة هنا
بسبب الظلم ولم تحدث أبدا بغير جنابة .

وفيما رواه البخارى ما يؤيد هذا عن أبى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من كانت عنده مظلمة لأخيه
من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار
ولا درهم ان كان له عمل صالح أخذ معه بقدر مظلمته وان لم يكن
له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه » .

مقاومة الإسلام للحسوية والفرقة العنصرية

عن عائشة رضی الله عنها أن قرئها أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا : من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ومن يجترىء عليه الا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فخطب فقال : « يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » رواه الشيخان .

وقبل أن نتناول هذا الحديث بالبيان والتحليل نشير هنا — في ايجاز — الى أن الإسلام قد حرص على استتباب الأمن ، ونشر أسباب الوثاقية من الاجرام والطغيان ، قبل اصتدار قوانينه الخاصة بالعقاب ، وذلك بالأمر « بالعمل » ، ليشغف كل انسان بعمله ، فلا يبقى هناك مجال للتفكير في العدوان الذي ينتج عن البطالة ، كما كفل الإسلام حقوق الناس جميعا على مختلف طبقاتهم ، فقرن العدل والتواصي بالحق وقرر مساعدة المحتاجين الذين لا يجدون عملاً ولا يستطيعون العمل ، فأشرقت من تعاليم الإسلام أسنى المبادئ الانسانية الرحيمة في التضامن الاجتماعي ، اخمادا لثورة الغضب والانتقام التي يكون مبعثها الشعور بالظلم .

بعد ذلك لم يبق للانسان من عذر في العدوان ، فاذا تمت كفالة

حقوقه على هذا النحو السابق ثم اعتدى ومد يده كان لا بد من فحص حالته حتى لا تكون هناك شبهة ، فإذا ما ثبتت أدانته بعد كل هذا ففي ذلك دلالة على أنه قد التأت فطرته ، وعميت أو تعامت بصيرته فلا بد إذا من الحاق العقوبة به ، وإقامة الحد عليه ، واستفاضت الأحاديث النبوية الشريفة في طلب الحدود بصورة تجعل المسلمين يبادرون الى اقامة شريعة الله ، وتنفيذ حدوده التي شرعها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يوم من امام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحد يقام في الأرض بحقه أركى فيها من مطر أربعين عاما » رواه الطبرانى .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم » رواه ابن ماجه .

كما وضحت السنة الشريفة اثر ذلك بالنسبة للفرد والمجتمع وأنه ان لم نأخذ على يد الجانى يعم الهلاك ، وان أخذنا على يديه نجا الجميع .

والحديث الذى معنا يرسى قاعدة أساسية في المساواة بين الناس ، على ضوءها تحل مشكلة المحسوبة ، والتمييز العنصرى بتطبيق عملى حازم ، لا تعرف الدنيا له مثيلا وبهذا نرى كيف كان للإسلام فضل السبق في ارساء قواعد الحق ، وتطبيق المبادئ السامية التى لا يفرق فيها بين انسان وآخر . لا تمييز ولا محاباة ولا فضل الا بالعمل الصالح ، قال الله تعالى : « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم » وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا » وكان ورود هذا الحديث الشريف ، يوم فتح مكة عندما ارتكبت هذه المرأة المخزومية وهى فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد جريمة السرقة فرفع أمرها الى الرسول عليه الصلاة والسلام لإقامة الحد

فرفع أمرها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام لإقامة الحد
عليها لحماية الدين والنفس والمال والعرض ، وهي الوسيلة
الرادعة التي في ظلها يأمن الناس ويرجع المجرمون عن إجرامهم
حين يعلمون أنهم لو ارتكبوا فاحشة أو اعتدوا على حق ما أقيمت
عليهم الحدود فينجز كل باغ ويرجع عن بغيه خوفا من الحد ،
هذا بالإضافة إلى أن الحد لا يقام إلا بعد بيان أن ذلك الباغي قد
نفذت كل الوسائل معه وأصبح يشكل خطرا داهيا على المجتمع
فلا بد من استئصال شره وخطره .

« وفق الله مجتمعنا إلى عمل الخير ، وخير العمل ، وجعل
هذا العمل خالصا لوجهه نائما لمن يقرؤه ، وغفر الله لي ولوالدي
واسائر المسلمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم » .

فهرس

الصفحة	الموضوع
٧	المشقة
٩	الحاجة الى السنة
١١	مفهوم السنة
١٢	النسبة بين السنة والخبر والحديث القسبي
١٦	منزلة السنة في الدين
١٧	وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم
٢١	منزلة السنة من القرآن وبيانها له
٢٦	أدلة القائلين بالاستقلال
٢٧	أدلة المنكرين للاستقلال
٣٠	حول حجية السنة
٣٦	شروط العمل غير الواحد
٣٨	الاطوار التي مرت بها السنة
٤٣	السنة في عصر الصحابة والتابعين
٤٨	تقوين السنة
٥٧	مهاذج من هدى الحديث النبوي

الصفحة

الموضوع

٥٨	• • • • •	الحلال والحرام
٦٤	• • • • •	صلة الرحم
٦٩	• • • • •	التحلل من المظالم
٧٤	• • • • •	منزلة العمل
٧٩	• • • • •	فضل الحياء
٨٣	• • • • •	القائم في حدود الله والواقع فيها
٨٦	• • • • •	المفلس يوم القيامة
٩٠	• • • • •	مقاومة الاسلام للمحسوبية
٩٣	• • • • •	فهرس الكتاب
٩٥	• • • • •	ما رايك

ما رأيك

— وبعد يا عزيزى القارئ الكريم ...

هذه رسالة اسلامية يقدمها لك المجلس الأعلى للشئون
الاسلامية فى الخامس عشر من كل شهر عربى ، فلعلها
تحوز رضاك ، وترد على بعض الاسئلة التى تراودك ،
وتدور بخلد كل مسلم غيور على دينه ، حريص على
الاستزادة من مناهل الاسلام العذبة .

اكتب لنا براك فيها ، وما يروقك من توجيهات تهدف
— أولاً وأخيراً — الى خدمة اجل رسالة وأتم هدف ..
وثق اننا سنكون عند حسن ظنك وسنلبى طلبك ..
وسنكون رسالتك موضع الاعتبار والتقدير فنرد عليها
اذا كانت حرية بذلك .

والله نسأل أن يلهمك السداد والتوفيق .

على أن يكون خطابك متضمناً البيانات التالية :

الاسم :

العنوان :

الوظيفة :

ويرسل الى المجلس الأعلى للشئون الاسلامية

القاهرة : ٣ شارع الأمير قدادار منفرع من ميدان التحرير


قسم الرسائل والتراث



مطابع الاصدارات التجارية

رقم الايداع ٤٥١٤ / ١٩٧٦

الترقيم الدولي ٨-١٦-٢٤١-١٧٧ ISBN



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمهورية مصر العربية المجلس الأعلى للشئون الإسلامية قسم الرسائل والتران

الأحاديث القدسية (جزأنت في مجلد واحد)

يشتمل على الأحاديث القدسية الموجودة في أمهات كتب السنة مثل: موطأ الإمام مالك، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، ومجامع الترمذي، وسنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه واعتمد في شرح الأحاديث على شرح الإمام النووي لصحيح مسلم، والعلامة القسطلاني لصحيح البخاري يقع الكتاب في ٤٩٧ صفحة من القطع الكبير مزوداً بفهارس الأحاديث ورواتها
من هذا المجلد ١١٠ قروش

يشرف على إصدارها محمد توفيق عويضة
مراكز البيع



الثمن ٥ قروش